البحث الأول

منهج الإسلام في مواجهة الأوبِئَة والأمراض المعْدِيَة

إعداد

د/ محمود علي علي أحمد برايا

المدرس بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية

كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة

جامعة الأزهر

منهج الإسلام في مواجهة الأوبئة والأمراض المعدية

محمود علي علي أحمد برايا
قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، كلية أصول الدين والدعوة، المنصورة، جامعة الأزهر، مصر.
البريد الإلكتروني: MahmoudAhmed٩١٧.el@azhar.edu.eg

الملخص:

يهدف البحث إلى بيان منهج الإسلام وإبراز ما تفرَّد به في مواجهة الأوبئة والأمراض المعدية، وذلك من خلال توجيهاته الوقائية، وطرقه العلاجية، وما تفرد به منهج الإسلام من توجيهات وقائية لمواجهة الأوبئة والأمراض المعدية تتمثل في: وجوب العناية بالنظافة الشخصية، والحرص على نظافة الطعام والشراب، والحذر من أكل المحرمات والخبائث، والمحافظة على الأذكار والأدعية الوقائية، كما تتمثل الطرق العلاجية في: تفعيل الحجر الصحي للمخالطين، ووجوب عزل المرضى والمصابين، وضرورة البحث الجاد عن الدواء، ووجوب الإيمان بالقدر والإكثار من التضرع والدعاء والصدقة، واستخدمت المنهج التاريخي: لتتبع الأوبئة التي حلَّت بالمسلمين منذ صدر الإسلام حتى يومنا هذا، كما برز استخدامه عند الحديث عن التوجيهات الشرعية لمواجهة الأوبئة والأمراض المعدية وعلاجها، كما استخدمت المنهج الاستقرائي: لتتبع التوجيهات الشرعية والطبية لمواجهة الأوبئة والأمراض المعدية وعلاج المصابين بها، واستخدمت كذلك المنهج التحليلي: لتحليل الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، والتوجيهات الطبية للوقاية والعلاج من الأوبئة والأمراض المعدية، والتأكيد على أهمية ذلك، وتوصل البحث إلى: أن الأوبئة آفة تاريخية لم تتوقف عند عصر من العصور، ولا زمن من الأزمان؛ ولذا يصعب حصرها، وحصر من أودت بحياتهم من البشر، وكذلك ظهر من خلال البحث أن الإسلام له قصب السبق بتوجيهاته الوقائية من الإصابة بالأوبئة على سائر المنظمات التي تُعْنَى بحماية الإنسان،

والمحافظة على صحته، كما أكَّدَ البحث على أن الإسلام قد وضع سائر الإجراءات الوقائية والعلاجية لحماية الإنسان من الإصابة بالأمراض الوبائية الفتاكة، وأيضا تبين من خلال البحث أن حفظ النفس الإنسانية هو أسمى مقاصد الشريعة الإسلامية الغرَّاء، وأن هلاكها عمدًا أو إهمالًا جريمة نكراء، وأثبت البحث أن التصدي للأوبئة ينبغي أن يكون تصديًا ماديًّا ومعنويًّا؛ وأن أحدهما لا يغني عن الآخر، وأوصى بإنشاء مراكز للطب الوقائي يحاضر فيها أساتذة الطب المتخصصون في شتى المجالات؛ حتى يزداد الوعى المجتمعي بنعمة الصحة والعافية، كما أوصي باستحداث مادة دراسية توعوية تركز على بيان الطرق الوقائية والعلاجية من الأوبئة، من خلال نصوص الوحيين الشريفين، وتوجيهات الطب الحديث.

الكلمات المفتاحية: منهج الإسلام، الأوبئة، الأمراض المعدية، مواجهة.

The Islamic Approach to Combating Epidemics and Infectious Diseases

Mahmoud Ali Ali Ahmed Baraya
Department of Da'wa and Islamic Culture, Faculty of Fundamentals of Religion and Da'wa, Mansoura, Al-Azhar University, Egypt.
E-mail: MahmoudAhmed٩١٧.el@azhar.edu.eg

Abstract:

The research aims to explain the Islamic approach and highlight its uniqueness in confronting epidemics and infectious diseases, through its preventive directives and treatment methods. The unique preventive directives of the Islamic approach to confront epidemics and infectious diseases are represented in: the necessity of taking care of personal hygiene, ensuring the cleanliness of food and drink, and being careful not to eat forbidden and impure things, And maintaining the preventive remembrances and supplications, as the treatment methods are represented in: activating the quarantine for those in contact with, the necessity of isolating the sick and infected, the necessity of seriously searching for medicine, the necessity of believing in destiny and increasing supplication, prayer and charity. And I used the historical method: to track the epidemics that have befallen Muslims since the beginning of Islam until the present day, It was also used when discussing the legal directives to confront and treat epidemics and infectious diseases. The inductive approach was used to trace the legal and medical directives to confront epidemics and infectious diseases and treat those infected with them. The analytical approach was also used to analyze the Qur'anic verses and prophetic hadiths, and the medical directives to prevent and treat epidemics and infectious diseases, And to emphasize the importance of that, the research concluded that: Epidemics are a

historical scourge that has not stopped at any era or time; therefore, it is difficult to limit them, and to limit the number of people whose lives they have claimed. Likewise, it appeared through the research that Islam has the lead in its preventative directives against infection by epidemics over all other organizations concerned with protecting people and preserving their health, The research also emphasized that Islam has established all preventive and therapeutic measures to protect people from contracting deadly epidemic diseases. The research also showed that preserving human life is the highest objective of the noble Islamic Sharia, and that its destruction, whether intentionally or negligently, is a heinous crime. The research proved that confronting epidemics must be a material and moral confrontation; and that one does not replace the other, He recommended the establishment of preventive medicine centers, where medical professors specializing in various fields would lecture, to increase community awareness of the blessings of health and wellness. He also recommended the development of an educational curriculum focused on explaining preventive and therapeutic methods for epidemics, based on the texts of the two Holy Revelations and the guidance of modern medicine.

Keywords: Islamic approach, Epidemics, Infectious diseases, Confrontation.

مقـــدمـة

الحمد لله رب العالمين، خلق الإنسان من طين، ونفخ فيه من رُوحِهِ فَكرَّمَ سُلَالَتَهُ أجمعين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، يُمْرِضُ ويُعَافِي، ويُقَدِّرُ البَلَاءَ ويُصَبِّرُ ويُكَافِي، بيده الخَيْرُ وهو الإلهُ اللطيفُ الشافي، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله، النبي الإمام، بَدْرُ التَمَامِ، ومِسْكِ الختام، وعلى آله وأصحابه الغُرِّ الأعلام، ومن تبعهم بإحسان تام، واقتفى أثرهم على الدوام.

أما بعد: فلقد خلق الله الإنسان بقدرته، وسيَّرَ أحواله بمشيئته، وابتلاه بإرادته؛ ليختبر فيه الرضا من السخط، والإيمان من الكذب؛ فيكافئ المؤمن الراضي بالجنان، ويجازى الكاذب الساخط بالنيران.

وتأتي الأوبئة والأمراض المعدية في مقدمة الابتلاءات التي ابتلى الله بها البشرية جمعاء؛ فحصد بها أرواح الكثيرين، ونشر بها الرعب والخوف بين الكافرين وضعاف الإيمان من المسلمين؛ لَكِنَّهُ –رغم البلاء– أدرك خلقه برحمته التي وسعت كل شيء؛ فهداهم إلى ما يحفظهم من الوباء، ويحقق للمصابين منهم العافية التامَّة والشفاء.

ولا شك أن هذا كله يدفع الإنسان إلى تسليم أموره لله، وتحقيق إيمانه به، وحُسْنِ ظَنِّهِ فيه، فضلًا عن البحث الحثيث عن الدواء، والأخذ القوي بأسباب العافية من البلاء.

ومن فضل الله تعالى على المسلمين أن تاريخهم وحاضرهم غامران بالتوجيهات الشرعية والإرشادات الطبية التي لو أخذوا بها لواجهوا الوباء، ولوفقهم الله تعالى إلى العافية والشفاء.

ولأهمية مواجهة الأوبئة والأمراض المعدية في الإسلام جاء هذا البحث الذي حاولت من خلاله إبراز التوجيهات الشرعية في هذا الشأن –وقاية وعلاجًا–؛ لَعَلَّ الله أن ينفع به الإسلام والمسلمين، ويجعل جهدي فيه رفعة في درجاتي ودرجات والدَيَّ الكريمين.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١– التأكيد على أنه لم يَخْلُ عصر من العصور قديمًا وحديثًا من انتشار الأوبئة

والأمراض المعدية وتفشيها.

٢-حاجة الناس المُلِحَةِ اليوم إلى معرفة توجيهات الشارع الحنيف لكل ما يعمل على وقايتهم من الأمراض المعدية، ويرشدهم إلى طرق العلاج.

٣- التأكيد على أن منهج الإسلام في مواجهة الأوبئة والأمراض المعدية منهج يتسم بالشمولية والكمال.

٤- التدليل على سبقِ نظام الإسلام غيره من النظم على مستوى العالم -قديمًا وحديثًا- في بيان الكيفية الصحيحة للتعامل مع من أصيبوا بالوباء.

٥- بيان أهمية الأخذ بالأسباب الماديَّة والمعنويَّة في الوقاية والعلاج من الأوبئة والأمراض المعدية.

٦- الذُعْرُ الشديد الذي يَحُلُّ بالبشرية جمعاء؛ جرَّاءَ تفشِّي الإصابة بالأوبئة والأمراض المعدية.

٧- إبراز ما احتوت عليه الشريعة الإسلامية من طرق فعَّالة للتعامل مع النوازل والمستجدات.

منهج البحث:

استخدمت في هذه الدراسة عدة مناهج بحثية؛ وهى فيما يلي:

١- **المنهج التاريخي**[(١)]: وقد برز استخدم هذا المنهج في هذا البحث عند تتبعي للأوبئة التي حلَّت بالمسلمين منذ صدر الإسلام حتى يومنا هذا، كما برز استخدامه عند الحديث عن التوجيهات الشرعية لمواجهة الأوبئة وعلاجها.

---

(١) "هو عبارة عن مجموعة الطرائق والتقنيات التي يتبعها الباحث التاريخي والمؤرخ للوصول إلى الحقيقة التاريخية، وإعادة بناء الماضي بكل وقائعه، وزواياه، كما كان عليه في زمانه ومكانه، وبجميع تفاعلات الحياة فيه"، البحث العلمي أساليبه النظرية وممارسته العملية، د/ رجاء وحيد دويدري، (صـ١٥١)، دار الفكر بيروت، ط: الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٢- **المنهج الاستقرائي**[١]: وقد استخدمت هذا المنهج عند تتبعي للتوجيهات الشرعية والطبية لمواجهة الأوبئة وعلاج المصابين بها.

٣- **المنهج التحليلي**[٢]: وقد استخدمت هذا المنهج عند تحليل الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، والتوجيهات الطبية للوقاية والعلاج من الأوبئة، والتأكيد على أهمية ذلك.

ولا شك أن استخدام هذه المناهج لم يك مانعًا من استخدام أيٍّ من مناهج البحث الأخرى التي تفيد هذه الدراسة، وتسهم في البلوغ بها إلى المنشود منها.

خطوات البحث:

١- التزمت ما فرضه علىَّ البحث من الأمانة العلمية، فنسبت كل قول إلى قائله، وإن كان بتصَرُّفٍ أشرت إلى ذلك في الهامش.

٢- عزوت الآيات القرآنية إلى مواضعها من سور القرآن الكريم، مع مراعاة الدقة في كتابة النص القرآني.

٣- خَرَّجتُ الأحاديث النبوية الشريفة من مصادرها المعتمدة عند المُحَدِّثِينَ، مع إيراد حكم العلماء عليها؛ خلا أحاديث الصحيحين، فإن ورود الحديث في أحدهما مُعلِمٌ

---

(١) وهو الذي نبدأ فيه من جزئيات غير يقينية تمامًا، ونسير منها معممين حتى نصل إلى قضايا عامة، لاجئين في كل خطوة إلى التجربة كي تضمن لنا صحة الاستنتاج، مناهج البحث العلمي، د/عبد الرحمن بدوي، (صـ١٨،١٩) باختصار، وكالة المطبوعات بالكويت، ط: الثالثة ١٩٧٧م.

(٢) هو استقصاء ينْصَبُّ على ظاهرة من الظواهر كما هي قائمة في الحاضر؛ بقصد تشخيصها، وكشف جوانبها، وتحديد العلاقات بين عناصرها؛ وذلك من خلال جمع الحقائق والبيانات الكمية والكيفية عن الظاهرة المحددة، مع محاولة تفسير هذه الحقائق تفسيرًا كاملًا"، مقدمة في منهج البحث العلمي، د/ رحيم يونس كرو العزاوي، (صـ٩٧)، دار دجلة بعمان، ط: الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، وانظر: أسس ومبادئ البحث العلمي، د/ فاطمة صابر، د/ ميرفت على خفاجة، (صـ٨٧)، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية - الإسكندرية، ط الأولى ٢٠٠٢م.

بالصحة كما هو مُقَرَرٌ.

٤- وضعت فهارس المصادر والمراجع في نهاية البحث مرتبة ترتيبًا هجائيًّا، ثم ذيلت البحث بفهرس الموضوعات.

إشكالية البحث:

تكمن إشكالية هذا البحث في الأسئلة التالية:

هل الوباء نازلة معاصرة لم تكن على عهد أسلافنا قديمًا، أم أنها لم يَخْلُ منها عصر من العصور؟، وهل اعتمد الإسلام المنهج الطبيّ البحت لمواجهة الأوبئة وعلاج المصابين بها، أم أن هناك توجيهات رُوحِيَةٌ تُسْهِمُ في المواجهة والعلاج؟، وهل الخوف والهلع جراء الأوبئة يسهم في الإصابة بالأوبئة، ويؤخر شفاء المصابين أم ماذا؟.

هل هناك انفصال بين التوجيهات الشرعية والطبية في مواجهة وعلاج الأوبئة أم أنَّهما متطابقين في هذا الجانب؟.

يجيب البحث -منهج الإسلام في مواجهة الأوبئة والأمراض المعدية- من خلال فصليه عن كل ذلك.

خطة البحث:

وتشتمل على مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة.

المقدمة: وتشتمل على أهمية الموضوع وأسباب اختياره، ومنهج البحث، وإشكاليته، وخطته.

التمهيد: ويشتمل على

أولًا: التعريف بمصطلحات عنوان البحث.

ثانيًا: نبذة تاريخية عن الأوبئة منذ صدر الإسلام حتى العصر الحاضر

الفصل الأول: منهج الإسلام في الوقاية من الأوبئة والأمراض المعدية

ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: وجوب العناية بالنظافة الشخصية

المبحث الثاني: الحرص على نظافة الطعام والشراب

المبحث الثالث: الحذر من أكل المحرمات والخبائث

المبحث الرابع: المحافظة على الأذكار والأدعية الوقائية

الفصل الثاني: منهج الإسلام في العلاج من الأوبئة والأمراض المعدية

ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: تفعيل الحجر الصحي للمخالطين

المبحث الثاني: وجوب عزل المرضى والمصابين

المبحث الثالث: ضرورة البحث الجاد عن الدواء

المبحث الرابع: وجوب الإيمان بالقدر مع الإكثار من التضرع والدعاء والصدقة

الخـاتمـة: وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات، ويليها المصادر والمراجع، ثم فهرس المحتويات.

التمهيد

أولا: التعريف بمصطلحات عنوان البحث

تجلَّى في عنوان هذا البحث عدة مصطلحات أرى من الواجب بيانها، والكشف عن ماهيتها؛ حتى يكون التناول في صميم فكرته الرئيسة؛ فيؤتي نتائجه وثماره المرجوة منه.

والتعريف بمصطلحات عنوان هذا البحث على النحو التالي:

أولا: التعريف بمصطلح (منهج)

لغة: الطريق البيِّنُ الواضحُ، يقال: نهجتُ الطريقَ: أبنته وأوضحته؛ قال تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾[1]، يقول العبَّاس -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-: "لَمْ يَمُتْ رسولُ الله ﷺ حَتَّى تَرَكَكُم عَلَى طريقٍ ناهِجةٍ[2]؛ أَي: واضحةٍ بَيِّنَةٍ.

والنَّهج: الطريق المستقيم؛ يقال: هذا نهجي لا أحيد عنه، والمنهج: الخطة المرسومة، ومنه منهاج الدراسة، ومنهاج التعليم، ونحوهما [3].

اصطلاحًا: "هو الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم؛ بواسطة طائفة من القواعد العامة التي تهيمن على سير العقل، وتحدد عملياته؛ حتى يصل إلى نتيجة معلومة" [4].

---

(١) [المائدة: ٤٨].

(٢) لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، (جـ٢/ صـ٣٨٣) باختصار وتصرف يسير، دار صادر – بيروت، ط: الثالثة ١٤١٤هـ.

(٣) انظر: تاج العروس من جواهر القاموس، محمَّد بن محمَّد بن عبد الرزَّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقَّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، (جـ٦/ صـ٢٥١)، مجموعة من المحققين، دار الهداية، بدون تاريخ، والمعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (جـ٢/ صـ٩٥٧)، دار الدعوة.

(٤) مناهج البحث العلمي، د/عبد الرحمن بدوي، (صـ٥).

وهذا يعني أن المنهج طريق واضح يمكن للإنسان أن يسلكه ويتبعه؛ حتى يصل إلى نتيجة سليمة يصعبُ نقضها، أو الاعتراض عليها.

ثانيًا: التعريف بمصطلح (الإسلام)

لغة: الانقياد، والخضوع، والامتثال؛ يقال: أسلمَ أمرَهُ للهِ، وسَلَّم أمرَهُ له؛ أي: انقاد وخضع، ودخل في دين الإسلام(١).

اصطلاحًا: هو الدين الخاتم الذي ارتضاه الله للعالمين، وأنزل تعاليمه وحيًا على رسوله محمد ﷺ، وأمره بتبليغها إلى الناس، وبيان ما يترتب على فعلها من ثواب، وتركها من عقاب(٢).

وجدير بالذكر أنني أقصد بمنهج الإسلام هنا: الطرق المتفردة التي وضعها لمواجهة الأوبئة ومكافحة الأمراض المعدية؛ وقاية وعلاجًا.

ثالثا: التعريف بمصطلح (المواجهة)

لغة: مفاعلةٌ من وَاجَهَ فُلَانٌ فُلَانًا؛ أي: قَابَلَهُ وَجْهًا لِوَجْهٍ؛ وهى تعني: التَّصَدِي للتصرف بالإبطال بجرأة وشجاعة؛ ومنه: مواجهة الكفر؛ أي: التصدي له (٣).

اصطلاحًا: التصدي لشيء ما؛ بالطرق والأساليب التي تناسبه.

---

(١) انظر: لسان العرب، (جـ١٢/ صـ٢٩٣)، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، (جـ١/ صـ٢٨٧)، المكتبة العلمية – بيروت، بدون تاريخ، والمعجم الوسيط، (جـ١/ صـ٤٤٦).

(٢) الدعوة الإسلامية (أصولها – وسائلها – أساليبها) في القرآن الكريم، د/ أحمد أحمد غلوش، (صـ٣٣)، بتصرف، مؤسسة الرسالة ٢٠٠٥م.

(٣) انظر: القاموس الفقهي القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، سعدي أبو حبيب، (صـ٣٧٣)، دار الفكر بدمشق – سوريا، ط: الثانية ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م، ومعجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، (صـ٤٦٧)، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

والمراد بالمُوَاجَهَةِ هنا: التَّصَدِي للأمراض الفتَّاكةِ، والأَوْبِئَةِ القَاتِلَةِ بشتَّى التوجيهات الشرعية والطبية – أمرًا ونهيًا وتوجيهًا وإرشادًا – وغيرهما من التوجيهات التي تسهم في التصدي للأوبئة، وتعمل على مواجهتها.

رابعًا: التعريف بمصطلح (الأوبئة)

لغَةِ: جَمْعُ وَبَاءٍ، والوَبَاءُ: المرض العام الذي تفشى وعَمَّ الكثيرَ من النَّاس؛ كالجُدَرِي، والكُولِيرَا، وغيرهما [(١)].

اصطلاحًا: اسْمٌ لِكُلِ مَرَضٍ عام، يكون مخالفًا للمعتاد من الأمراض [(٢)]، وقيل: "سرعة الموت وكثرته في الناس" [(٣)].

وقال ابن النفيس: "فسادٌ يعرض لجوهر الهواء؛ لأسباب سماوية، أو أرضية؛ كالماء الآسن، والجيف الكثيرة" [(٤)]، وقيل: كل مرض شديد العدوى، سريع الانتشار، يهاجم أعدادًا كبيرة من الكائنات ويصيبها في وقت واحد، وعادة ما يكون قاتلًا؛ كالطاعون[(٥)].

---

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، (جـ٥/ صـ١٤٤)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير، (جـ٢/ صـ٦٤٦)، ومعجم لغة الفقهاء، (صـ٤٩٨).

(٢) انظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، (جـ٢/ صـ١٨١)، دار الكتاب الإسلامي، ط: الثانية، بدون تاريخ، وشرح مختصر خليل، محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: ١١٠١هـ)، (جـ٤/ صـ١٥٥)، دار الفكر للطباعة – بيروت، بدون.

(٣) المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، (جـ١/ صـ٢٤٢)، مطبعة السعادة – مصر، ط: الأولى ١٣٣٢هـ.

(٤) تاج العروس من جواهر القاموس، (جـ١/ صـ٤٧٨).

(٥) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د/ أحمد مختار عمر، (جـ٣/ صـ٢٣٩٢)، عالم الكتب

يقول ابن الملقن، يقول الخليل: "هو كل مرض عام يقع بكثير من الناس نوعًا واحدًا، بخلاف سائر الأوقات فإن أمراضهم فيها مختلفة" [١].

خامسًا: التعريف بمصطلح (المرض)

لغة: الميم والراء والضاد أصل صحيح يدل على ما يخرج به الإنسان عن حد الصحة في أي شيء كان منه العِلَّة[٢]، والمرض نقيض الصحة[٣]؛ وهو: السُقْمُ[٤].

اصطلاحًا: تقهقر الجسم تجاه العوامل المؤثرة واختلال وظائف أعضائه السليمة التي يتركب منها، والمرض نوعان: وراثي واكتسابي، والوراثي: ما تكون الوراثة سببه؛ كأمراض الجلد، والمفاصل، والربو، والبواسير، والاكتسابي: ما يصل إلى الإنسان عن طريق اللمس، أو الهواء أو الطعام أو الماء[٥].

بالقاهرة، ط: الأولى ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، (جـ١٩/ صـ٦٥٢)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر بدمشق – سوريا، ط: الأولى ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.

(٢) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، (جـ٥/ صـ٣١١)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

(٣) المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، (جـ٨/ صـ٢٠٣)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

(٤) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، (جـ٣/ صـ١١٠٦): تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، ط: الرابعة ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

(٥) الوقاية من الأمراض المعدية، د/ عبد الغني شهبندر، (صـ٢٢ – ٢٥)باختصار وتصف يسير، المطبعة الوطنية – بيروت ١٣٤٨هـ – ١٩٢٩م.

سادسًا: التعريف بمصطلح (العدوى)

لغة: ما يُعْدي من جَربٍ أو غيره، وهو مجاوزتُهُ مَن صاحَبه إلى غيره؛ يقال: أعْدى فلانٌ فلاناً من خُلُقِهِ، أو من عِلَّة به أو جربٍ، وفى الحديث: "لاَ عَدْوَى"(١)؛ أي: لا يعدى شيء شيئا"(٢)، والعدوى: "انتقال الداء من المريض به إلى الصحيح بوساطة ما" (٣).

اصطلاحًا: دخول العوامل الممرضة إلى جسم الإنسان، ونموها وتكاثرها فيه، وتفاعل الجسم معها"(٤).

التعريف بمصطلح (الأمراض المعدية):

هى الأمراض التي تتفاعل مع جسم الإنسان، وتؤثر بالسلب على وظائفه، ويسهل انتقالها إلى غيره بسرعة كبيرة، وتتسبب في القضاء على حياته.

وعرفتها منظمة الصحة العالمية بأنها الأمراض التي تنجم عن مِكروبات مُمْرضة؛ كالجراثيم، والفيروسات، والطفيليات، والفطريات، ويمكن انتشارها بصورة مباشرة أو غير مباشرة من شخص إلى آخر.

وهذه الأمراض ثلاث فئات:

١) الأمراض التي تسبب مستويات عالية من الوفيات.

٢) الأمراض التي تضع على السكان أعباء ثقيلة من العجز.

٣) الأمراض التي يمكن أن يكون لها تداعيات عالمية خطيرة، نظرًا لسرعة انتشارها،

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الطب، باب: الجُذَامِ، (جـ٧/ صـ١٢٦)، ح:(٥٧٠٧).

(٢) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (جـ٦/ صـ٢٤٢١).

(٣) المعجم الوسيط، (جـ٢/ صـ٥٨٩).

(٤) الموسوعة الطبية الفقهية (موسوعة جامعة للأحكام الفقهية في الصحة والمرض والممارسات الطبية)، د/ أحمد محمد كنعان، (صـ٧٠١)، تقديم د/ محمد هيثم الخياط، دار النفائس – بيروت، ط: الأولى ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

والطبيعة غير المتوقعة لهذا الانتشار[١].

وعليه: فسوف يقوم البحث ببيان الطريقة المثلى لدين الإسلام في مواجهة الأوبئة والأمراض المعدية ومكافحتها، ومعالجة من أصيب بها؛ حتى تحفظ نفوس الناس، وتسلم أحوالهم، ويأمنون على حياتهم وأرواحهم.

ثانيا: نبذة تاريخية عن الأوبئة منذ صدر الإسلام حتى العصر الحاضر

مرَّ العالم الإسلامي منذ صدر الإسلام حتى العصر الحاضر بعدة أوبئة تسببت في خسائر بشرية ومادية لا تُحْصَى ولا تُعَدُّ.

ولكثرة هذه الأوبئة أتخيَّرُ منها ما يؤكد على خطورتها، ويدلل على ما سببته من خسائر فادحة، ويرشد إلى ما ينبغي على الناس فعله تجاهها في كل زمان ومكان.

وأبرز الأوبئة التي ظهرت في تاريخ المسلمين؛ فيما يلي:

١- وباء عَمَوَاس[٢] سنة ١٨هـ: يُعَدُّ وباء عَمَوَاسْ باكورة الأوبئة في تاريخ المسلمين؛ حيث ظهر أيام حكم الخليفة الراشد عمر بن الخطاب ﷺ، وتمكن من انهاء حياة كثير من المسلمين؛ من بينهم عدد لا يُستهان به من صحابة النبي ﷺ.

فعن عبد الله بن عباس -رضى الله عنهما- أن عمر بن الخطاب ﷺ خرج إلى الشام، حتى إذا كان بسرغ[٣] لقيه أمراء الأجناد، أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه

---

(١) الأمراض المعدية، موقع منظمة الصحة العالمية.

(٢) قرية من فلسطين على ستة أميال من الرملة على طريق بيت المقدس؛ ومنها ابتدأ الطاعون في أيام عمر بن الخطاب ﷺ؛ ثم فشا في أرض الشام؛ فمات فيه خلق كثير لا يحصى من الصحابة -رضي الله عنهم-، ومن غيرهم، انظر: معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، (جـ٤/ صـ١٥٧)، دار صادر، بيروت، ط: الثانية ١٩٩٥م.

(٣) وهو أوَّلُ الحجاز وآخر الشام بين المغيثة وتبوك من منازل حاجّ الشام، بينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة، وقال مالك بن أنس: هي قرية بوادي تبوك، وهي آخر عمل الحجاز الأوَّل، وهناك لقي

أن الوباء قد وقع بأرض الشأم، قال ابن عباس: فقال عمر: ادع لي المهاجرين الأولين، فدعاهم فاستشارهم، وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا، فقال بعضهم: قد خرجت لأمر، ولا نرى أن ترجع عنه، وقال بعضهم: معك بقية الناس وأصحاب رسول الله ﷺ، ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادعوا لي الأنصار، فدعوتهم فاستشارهم، فسلكوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي من كان ها هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم، فلم يختلف منهم عليه رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء، فنادى عمر في الناس: إني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه، قال أبو عبيدة بن الجراح: أفرارًا من قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة؟، نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله، أرأيت لو كان لك إبل هبطت واديا له عدوتان، إحداهما خصبة، والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله، وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟ قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف -وكان متغيبا في بعض حاجته- فقال: إن عندي في هذا علما، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه"، قال: "فحمد الله عمر ثم انصرف" (١).

وهكذا تبين أن وباء عمواس هو أول وباء في تاريخ المسلمين؛ ولذا لم يكن أحد من الصحابة -رضى الله عنهم- يدرك الكيفية الصحيحة للتعامل معه؛ حتى استشار عمر بن الخطاب ﷺ كبار الصحابة فيما ينبغي فعله؛ فأرشده الله إلى الأخذ برأي توافق مع التوجيهات النبوية للتعامل مع الوباء.

عمر بن الخطّاب من أخبره بطاعون الشام فرجع إلى المدينة، معجم البلدان، (جـ٣/ صـ٢١١،٢١٢).

(١) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الطب، باب: ما يذكر في الطاعون، (جـ٧/ صـ١٣٠)، ح: (٥٧٢٩)، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الآداب، باب: الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، (جـ٤/ صـ١٧٤٠)، ح: (٢٢١٩)، واللفظ للبخاري.

لقد ترتب على هذا الوباء خسائر فادحة في الأرواح وغيرها؛ حيث جاء في كنوز الذهب أن وباء عمواس مات فيه خمس وعشرون ألفًا؛ منهم أبو عبيدة، ويزيد بن أبي سفيان، وغيرهم(١).

٢- **وباء الجارف(٢) بالبصرة سنة ٦٨هـ:** يقول العلامة بن منده: لقد تسبب وباء الجارف بالبصرة في حصد أرواح الكثير من الناس؛ حيث كان يموت جراءه في اليوم الواحد الألف من الناس؛ حتى عجز الناس عن دفنهم؛ فكانت السباع تدخل البيوت وتصيب منهم.

ومما يذكر في هذا المقام أن أنس بن مالك ﷺ قد مات له ثمانون ابنًا في هذا الوباء، ومات لعبد الرحمن بن أبي بكر ﷺ أربعون ابنًا جراءه كذلك، كما هلك فيه عشرون ألف عروس متزوج لم يَبْنِ بأهله.

وماتت أم عبيد الله بن عبد الله بن معمر في هذا الوباء -وهو يومئذ أمير على البصرة- فلم يجد من يحملها إلا أربعة(٣).

يقول ابن العماد الحنبلي: "حدثني من أدرك الجارف أنه مات في كل يوم سبعين ألفًا على مدار ثلاثة أيام، وفي اليوم الرابع لم يبق إلَّا اليسير من الناس؛ حتى إن ابن

---

(١) انظر: كنوز الذهب في تاريخ حلب، أحمد بن إبراهيم بن محمد بن خليل، موفق الدين، أبو ذر سبط ابن العجمي (المتوفى: ٨٨٤هـ)، (جـ١/ صـ١٧٠)، دار القلم، حلب، ط: الأولى ١٤١٧هـ.

(٢) سمي بذلك: لأنه قيل أحصى من مات في ثلاثة أيام فى من مائتين ألف إنسان، المستَخرجُ من كُتب النَّاس للتَّذكرة والمستطرف من أحوال الرِّجال للمعرفة، عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق، ابن مندة العبدي الأصبهاني، أبو القاسم (المتوفى: ٤٧٠هـ)، (جـ٣/ صـ١١٩)، تحقيق: د/ عامر التَّميميُّ، وزارة العدل والشئون الإسلامية البحرين – إدارة الشئون الدينية، بدون تاريخ.

(٣) انظر: المستَخرجُ من كُتب النَّاس للتَّذكرة والمستطرف من أحوال الرِّجال للمعرفة، (جـ٣/ صـ٧١)، وكنوز الذهب في تاريخ حلب، (جـ١/ صـ١٧٠).

عامر صعد المنبر يوم الجمعة فلم يجتمع معه إلَّا سبعة رجال وامرأة، فقال: ما فعلت الوجوه؟ فقالت المرأة: تحت التراب أيها الأمير"[١].

٣- **وباء مسلم بن قتيبة سنة ١٣١هـ:** اشتُهِرَ هذا الوباء بهذا الاسم لأن مسلم بن قتيبة هو أوَّلُ من مات به؛ حيث ضرب هذا الوباء البصرة ببلاد العراق أيام حكم الأمويين، واستمر قرابة الثلاثة أشهر يحصد أرواح الكثير من الناس، ويعكر عليهم صفو حياتهم.

يقول المدائني: كان وباء مسلم بن قتيبة بالبصرة في شهر رجب، واشتد في رمضان، ثم خَفَّ في شوال، وقد تسبب كل يوم في ألف جنازة[٢].

٤- **وباء مصر سنة ٢١٨هـ:** يقول الإمام الذهبي: "وفيها -أي سنة ٢١٨هـ- وقع الوباء العظيم بمصر؛ فمات أكثرهم، وغلت الأسعار، ولم تبق دار ولا قرية إلا مات أكثر أهلها؛ حتى إنه لم يبق بمصر رئيس ولا شريف مشهور"[٣]، وهكذا اقتحم هذا الوباء سائر بيوت المصريين، وحصد أروحهم، وتسبب في غلاء المعيشة، وصعوبة الحياة.

٥- **وباء البصرة سنة ٢٢٠هـ:** يقول الإمام ابن الجوزي: وكان بالبصرة في هذه السنة -أي سنة ٢٢٠هـ- طاعون، مات فيه خلق كثير؛ حتى إنه كان لرجل سبع بنين

---

(١) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، (جـ١/ صـ٢٩٧)، حققه: محمود الأرناؤوط، وخرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير بدمشق – بيروت، ط: الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(٢) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: ٨٧٤هـ)، (جـ١/ صـ٣١٣)بتصرف يسير، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب بمصر، وانظر: كنوز الذهب في تاريخ حلب، (جـ١/ صـ١٧٠).

(٣) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، (جـ١٥/ صـ٢٧)باختصار، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي ببيروت، ط: الثانية ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

فماتوا جميعهم في يوم واحد؛ فَعُزِّيَ، فقال: سلم سلم[١].

٦- **وباء أذربيجان سنة ٢٨٨هـ:** يقول الإمام الطبري: في سنة ٢٨٨هـ وقع بأذربيجان وباء؛ فمات منه خلق كثير إلى أن فقد الناس ما يكفنون به الموتى، فكفنوا في الأكسية واللبود، ثم صاروا إلى أن لم يجدوا من يدفن الموتى، فكانوا يتركونهم مطروحين في الطرق[٢].

٧- **وباء البصرة سنة ٤٠٦هـ:** يقول الإمام ابن الجوزي: "ورد الخبر بوقوع الوباء في البصرة؛ حتى عجز الحفَّارُونَ عن حفر القبور"[٣].

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن هذا الوباء قد قضى على حياة الكثير من البشر، وتسبب في عجز الأحياء عن دفنهم.

٨- **وباء الهند سنة ٤٢٣هـ:** يقول الإمام الذهبي: "ورد الخبر بوباء عظيم بالهند، وغزنة، وأصبهان، وجرجان، والري، ونواحي الجبل، والموصل، وخرج من أصبهان فيه أربعون ألف جنازة"[٤].

---

(١) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، (جـ١١/ صـ٥٥)بتصرف يسير، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(٢) انظر: تاريخ الرسل والملوك، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، (جـ١٠/ صـ٨٣)، دار التراث - بيروت، ط: الثانية ١٣٨٧هـ، والكامل في التاريخ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، (جـ٦/ صـ٥١٨)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ط: الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

(٣) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، (جـ١٥/ صـ١١١).

(٤) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، (جـ٢٩/ صـ٢٣).

٩- وباء فارس سنة ٤٢٥هـ: يقول الإمام الذهبي: "وقع وباء بفارس سنة ٤٢٥هـ؛ حتى كانت الدور تُسَدُّ على أصحابها" (١).

١٠- وباء بغداد سنة ٤٤٩هـ: يقول الإمام ابن الجوزي: ففي سنة ٤٤٩هـ ورد كتاب من تُجَّار ما وراء النهر يقولون فيه: "قد وقع في هذه الديار وباءٌ عظيم مسرف زائد عن الحد، حتى إنه خرج من هذا الإقليم في يوم واحد ثمانية عشر ألف جنازة، وأحصى من مات إلى أن كتب هذا الكتاب فكانوا ألف ألف وستمائة ألف وخمسين ألفا؛ لدرجة أن الناس كانوا يمرون في هذه البلاد فلا يرون إلا أسواقًا فارغة، وطرقات خالية، وأبوابًا مغلقة (٢).

١١- وباء أنطاكية سنة ٥٨٦هـ: يقول ابن العديم: "ففي سنة ٥٨٦هـ وصل ملك الألمان إلى أنطاكية، وفشا فيهم الوباء؛ حتى لم يسلم من كل عشرة واحد، ولم يخرجوا من أنطاكية حتى ملؤوها قبورًا"(٣).

١٢- وباء مصر سنة ٦٣٣هـ: يقول العلامة ابن تغري: "وفى سنة ٦٣٣هـ كان الطاعون العظيم بمصر وقُرَاهَا؛ فمات فيه خلق كثير من أهلها، وغيرها؛ حتى تجاوز الحدَّ"(٤).

١٣- وباء الشام سنة ٦٥٤هـ: يقول العلامة قطب الدين اليونيني: "وفي سنة ٦٥٤هـ اشتد الوباء بالشام، وفَنِيَ من أهل دمشق خَلْقٌ لَا يُحْصَى" (٥).

---

(١) المرجع السابق، (جـ٢٩/ صـ٣٠).

(٢) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، (جـ١٦/ صـ١٧)بتصرف يسير.

(٣) زبدة الحلب في تاريخ حلب، عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (المتوفى: ٦٦٠هـ)، (جـ١/ صـ٤٢٢)باختصار، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

(٤) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، (جـ٦/ صـ٢٩٣).

(٥) ذيل مرآة الزمان، قطب الدين أبو الفتح موسى بن محمد اليونيني (المتوفى: ٧٢٦هـ)، (جـ١/ صـ٩١)، دار الكتاب الإسلامي بالقاهرة، ط: الثانية ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

١٤- وباء الموت الأسود سنة ٧٥١هـ: "لقد اعتلت الفئران والبراغيث المصابة بالطاعون الدملي (الليمفاوي) متن السف التجارية في كافا على البحر الأسود؛ ثم مرت بعض السفن بتركيا وصقلية ومصر؛ وخلال بضعة أشهر بدأ وباء من نوع غير معروف للمعاصرين في قتل الرجال والنساء والأطفال على جانبي البحر المتوسط؛ ثم انتقل الطاعون إلى شواطئ المحيطين الأطلنطي والبلطيق، وانتشر الموت الأسود في كل مكان"(١).

يقول ابن العديم: وباء الموت الأسود هو وباء وقع في أوروبا سنة ٧٥١هـ؛ حيث أودى بحياة ما يصل إلى خمسة وعشرين مليون شخص في سنوات قليلة؛ أي: ما يقرب من ثلث سكان أوروبا(٢).

١٥- وباء المغرب ٨٠٨هـ: لقد ظهر ببلاد المغرب سنة ٨٠٨هـ وباء شديد؛ تسبب في إحداث خسائر فادحة في شتى مناحي الحياة.

وفي هذا المضمار يقول العلامة ابن خلدون: "ففي سنة ٨٠٨هـ انقلبت أحوال المغرب الذي نحن شاهدوه وتبدلت.. ونزل بالعمران شرقا وغربا في منتصف هذه المائة الثامنة طاعون جارف تحيف الأمم، وذهب بأهل الجيل، وطوى كثيرًا من محاسن العمران ومحاها، وجاء للدول على حين هرمها وبلوغ الغاية من مداها؛ فقلَّصَ من ظلالها، وفلَّ من حدها، وأوهن من سلطانها، وتداعت إلى التلاشي والاضمحلال أحوالها، وانتقص عمران الأرض بانتقاص البشر؛ فخربت الأمصار والمصانع، ودرست السبل والمعالم، وخلت الديار والمنازل، وضعفت الدول والقبائل، وتبدل الساكن وكأني بالمشرق فد نزل

---

(١) الأوبئة والتاريخ (المرض والقوة والإمبريالية)، شلدون واتس، (صـ٦٥)باختصار، ترجمة: أحمد محمود عبد الجواد، المركز القومي للترجمة بالقاهرة، ط: الأولى ٢٠١٠م.

(٢) انظر: قصة الحضارة، ويليام جيمس ديوَرانت (المتوفى: ١٩٨١م)، (جـ٢٢/ صـ١٢٢)، تقديم: د/ محيي الدين صابر، ترجمة: زكي نجيب محمود وآخرون، دار الجيل، بيروت – لبنان ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

به ما نزل بالمغرب لكن على نسبته ومقدار عمرانه وكأنما نادى لسان الكون في العالم بالخمول والانقباض فبادر بالإجابة والله وارث الأرض ومن عليها"[١].

١٦- **وباء الشام ٨٢٦هـ:** يقول ابن العماد الحنبلي: "وفيها – أي سنة ٨٢٦هـ – كان طاعون مفرط بالشام، حتى قيل: إن جملة من مات في أيام يسيرة زيادة على خمسين ألفًا"[٢].

١٧- **وباء مصر والشام سنة ١٢١٥هـ:** يقول الإمام ابن كثير: "ففي سنة ١٢١٥هـ وقع وباء بمصر والشام، وانتشر في أنحاء البلاد شرقًا وغربًا؛ فأبادَ معظم أهل البلاد؛ حتى أُغْلِقَت الأسواق، وعزَّت الأكفان، وتعطَّلت المساجدُ من الأذان والإمامة، وصار الإنسان إذا خرج من بيته لا يرى إلا جنازة، أو مريضًا، أو مُشْتَغِلًا بتجهيز ميِّت، ولا يُسْمَعُ إلا نائحة أو باكية.

لقد كان من سمات هذا الوباء أنه إذا وقع في أهل بيت لا يكاد يخرج منه حتى يموت أكثرهم؛ فتضاعف عدد الموتى منهم، وتعطلت مصالح الناس، وتأخر الموتى عن إخراجهم ودفنهم"[٣].

١٨- **وباء الانفلونزا الإسبانية:** وهو وباء انتشر في أوروبا منذ عام ١٩١٨م حتى نهاية عام ١٩٢٠م؛ ثم أخذ في التفشي والانتشار في سائر بلدان العالم؛ فتسبب

---

(١) لقطة العجلان مما تمس إلى معرفته حاجة الإنسان، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ)، (صـ٢٣٠)باختصار، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

(٢) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، (جـ٩/ صـ٢٥١).

(٣) البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، (جـ١٤/ صـ٢٦١)، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط: الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

في وفاة ما يقرب من ٥٠ مليون نسمة(١).

٢٠- **وباء انفلونزا الخنازير:** هو وباء انتشر في الولايات المتحدة الأمريكية والمكسيك سنة ٢٠٠٩م، ثم انتقلت منهما إلى جميع دول العالم؛ فأودى بحياة كثير من البشر (٢).

٢١- **وباء كورونا المستجد:** وهو وباء ظهر في مدينة ووهان بالصين في ديسمبر سنة ٢٠١٩م، وانتقل منها بسرعة شديدة إلى باقي دول العالم؛ فأصيب به ملايين البشر، ولا تزال خطورته باقية حتى الآن.

وهكذا تبين أن الأوبئة منذ صدر الإسلام حتى يومنا هذا لم يسلم منها قُطْرٌ من الأقطار، ولم يخلُ منها عصر من العصور؛ فضلًا عن آثارها الخطيرة التي خلفتها؛ كتوقف سير الحياة الطبيعي، والخسائر التي لا تُحصى في أرواح البشر.

وهذا يدعونا -بلا شك- إلى البحث والتنقيب عن التوجيهات الشرعية التي نقي بها أنفسنا من الأوبئة والأمراض المعدية، والتي تسهم كذلك في علاج المصابين بها وشفائهم.

(١) انظر: هذه أكثر الأوبئة فتكا في تاريخ البشرية، طه عبد الناصر رمضان، موقع العربية، بتاريخ: ١٣ مارس ٢٠١٨م.

(٢) انظر: انفلونزا الخنازير لدى البشر، موقع منظمة الصحة العالمية.

الفصل الأول
منهج الإسلام في الوقاية من الأوبئة والأمراض المعدية
المبحث الأول
وجوب العناية بالنظافة الشخصية

لقد عُنِيَ الإسلام بالنظافة عناية لا نظير لها؛ حيث جاء الأمر بها في ثاني سور القرآن الكريم نزولًا على النبي ﷺ؛ وهى سورة المدثر؛ قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤﴾[(١)].

يقول الإمام الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤﴾؛ أي: اغسلها بالماء، وطهّرها من النجاسة[(٢)].

كما رغَّب ديننا الحنيف في النظافة من خلال تأكيد آيات القرآن الكريم على حبّ الله تعالى للمتطهرين في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ۝٢٢٢﴾[(٣)]، وثنائه على أهل مسجد قباء بقوله: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ۝١٠٨﴾[(٤)]، ومن خلال جعلها شعبة من شعب الإيمان في قول النبي ﷺ: "الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ -أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ- شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى

(١) [المدثر: ١ - ٤].

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، (جـ٢٣/ صـ١٢)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

(٣) [البقرة: ٢٢٢].

(٤) [التوبة: ١٠٨].

عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ"(١)، وجعلها نصف الإيمان في قوله ﷺ: "الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ"(٢)، واعتبارها سنَّة من سنن الفطرة في قوله ﷺ: "عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ، وَالسِّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَنَتْفُ الْإِبِطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ" (٣).

ولتأكيد الإسلام على أهمية النظافة جعلها شرطًا لصحة كثير من الطاعات والعبادات، وحكم بأن انعدامها دليل على بطلان تلك العبادات وفسادها، وعدم قبولها.

فالصلاة –على سبيل المثال– لا تَصِحُ ولا تُقْبَلُ إلا إذا تطهَّر صاحبها من الحدثين الأكبر والأصغر، وقامَ بغسل أعضاء مخصوصة من البدن؛ قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ ۚ﴾(٤)، وقال النبي ﷺ: "لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ" (٥).

ومما يؤكد على اعتناء الإسلام بالنظافة كوقاية للإنسان من الإصابة بالأوبئة والأمراض المعدية؛ ما أوجبه من الأغسال؛ كغُسْلِ الحائض(٦)، والنُّفَسَاء، وغُسْلِ

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: شعب الإيمان، (جـ١/ صـ٦٣)، ح: (٣٥)

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الطهارة، باب: فضل الوضوء، (جـ١/ صـ٢٠٣)، ح: (٢٢٣).

(٣) أخرجه الإمام مسلم، كتاب: الطهارة، باب: خصال الفطرة، (جـ١/ صـ٢٢٣)، ح: (١٦١).

(٤) [المائدة: ٦].

(٥) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الوضوء، باب: لا تقبل صلاة بغير طهور، (جـ١/ صـ٣٩)، ح:(١٣٥)، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الطهارة، باب: وجوب الطهارة للصلاة، (جـ١/ صـ٢٠٤)، ح: (٢٢٥)، واللفظ لمسلم.

(٦) قال تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وَعَنْ

عَائِشَةَ –رَضِىَ اللهُ عَنْهَا– قَالَتْ: سَأَلَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْ حَيْضَتِهَا؟ قَالَ: فَذَكَرَتْ أَنَّهُ عَلَّمَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ. ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ فَتَطَهَّرُ بِهَا. قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا؟ قَالَ: "تَطَهَّرِي بِهَا سُبْحَانَ اللهِ" وَاسْتَتَرَ – وَأَشَارَ لَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِيَدِهِ عَلَى وَجْهِهِ – قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاجْتَذَبْتُهَا إِلَيَّ وَعَرَفْتُ مَا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ"، أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الحيض، باب: استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم، (جـ١/ صـ٢٦٠)، ح:(٣٣٢).

الجنابة(١)، وغير ذلك، وما سنَّه من الأغسال؛ كالجمعة(٢)، والعيدين(٣)، وغُسْلِ من غَسَّلَ

---

(١) قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ ﴾ [النساء: ٤٣]، وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ ﴾ [المائدة: ٦]، وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ، فَهَلْ عَلَى المَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِذَا رَأَتِ المَاءَ"؛ فَغَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ، تَعْنِي وَجْهَهَا، وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَتَحْتَلِمُ المَرْأَةُ؟ قَالَ: "نَعَمْ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ، فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا"، متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: العلم، باب: الحياء في العلم، (جـ١/ صـ٣٨)، ح:(١٣٠)، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الحيض، باب: وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها، (جـ١/ صـ٢٥١)، ح:(٣١٣).

(٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: "حَقٌّ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ"، أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الطيب والسواك يوم الجمعة (جـ٢/ صـ٥٨٢)، ح: (٨٤٩)، وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ"، متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الجمعة، باب: فضل الغسل يوم الجمعة، وهل على الصبي شهود يوم الجمعة، أو على النساء، (جـ٢/ صـ٢)، ح: (٨٧٧)، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة الخوف، (جـ٢/ صـ٥٨٠)، ح:(٨٤٥)، وقال ﷺ: "الغُسْلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يَسْتَنَّ، وَأَنْ يَمَسَّ طِيبًا إِنْ وَجَدَ"، أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الجمعة، باب: الطيب للجمعة، (جـ٢/ صـ٣)، ح: (٨٨٠).

(٣) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى"، ضعيف: أخرجه الإمام ابن ماجة في سننه، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في الاغتسال في العيدين، (جـ١/ صـ٤١٧)، ح: (١٣١٥)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، بدون تاريخ.

ميّتًا[1]، ... إلخ؛ فضلًا عن توجيه السنة النبوية من يستيقظ من نومه إلى غَسْلِ يديه جيّدًا قبل أن يدخلهما الإناء[2]؛ خشية أن يكونا محلًا لحمل النجاسة؛ فتنتشر دون عمد أو قصد.

ولم يكتف الإسلام بالغسل كسبيل لنظافة جسم الإنسان؛ بل أمر بإزالة كل ما يمكن أن يكون محلًا لاجتماع القاذورات، والميكروبات، والجراثيم؛ فأمر بحلق العانة، ونتف الإبط، وقص الشارب، وتقليم الأظافر، ووقَّت لذلك مدة أربعين ليلة لا يتجاوزها الإنسان[3].

ولتعدد التوجيهات الشرعية التي حثَّت الإنسان على النظافة الشخصيَّة؛ كعوامل مهمة تحفظه من الإصابة بالأوبئة والأمراض المعدية– فسوف أعرض لها في النقاط التالية:

أولا: نظافة الأيدي

لا شك أن الأيدي من أهم الأعضاء تعرُّضًا لحمل العدوى ونقلها؛ وذلك بسبب المصافحة المتكررة على مدار اليوم والليلة، والتي قد تصادف مريضًا أو مصابًا، أو حاملًا لقاذورات أو نفايات، أو بسبب عدم غسلها جيدًا بعد قضاء الحاجة، أو ما شاكل ذلك.

ولأن الأيدي جزء مكشوف من جسم الإنسان، وأكثر عُرْضَةً للتلوث بالجراثيم، وقد تكون سببًا في نقل العدوى وتفشيها حثَّ الإسلام على غسلها في الوضوء ثلاث مرات،

---

(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا، فَلْيَغْتَسِلْ"، صحيح: أخرجه الإمام ابن ماجة، كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في غسل الميت، (جـ١/ صـ٤٧٠)، ح:(١٤٦٣).

(٢) قال النبي ﷺ: "إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ"، صحيح الإمام مسلم، كتاب: الطهارة، باب: كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثًا، (جـ١/ صـ٢٣٣)، ح:(٢٧٨)

(٣) انظر: الطب الوقائي في الإسلام، د/ أحمد شوقي الفنجري، (صـ٢٠،٢١)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: الثالثة ١٩٩١م.

وغسلها قبل الطعام[١] وبعده[٢]، وقبل النوم، وبعد الاستيقاظ منه، وفي أي حال من الأحوال التي قد تتعرض فيها للتلوث[٣].

ويتصل بنظافة الأيدي وجوب تقليم الأظافر؛ درأ لتجمع الأوساخ تحتها، ودفعًا لما قد تتسبب فيه من الأضرار؛ قال النبي ﷺ: "عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ، وَالسِّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَنَتْفُ الْإِبِطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ" [٤].

ولأهمية غسل الأيدي كان التوجيه النبوي بغسلها وتخليلها في الوضوء؛ قال ﷺ: "إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلْ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدَيْكَ"[٥].

وبهذا يتبين أن المسلم باتباعه لتعاليم الإسلام في غسل الأيدي والاعتناء بنظافتها؛

---

(١) فَعَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ غَسَلَ يَدَيْهِ"، أخرجه الإمام النسائي في سننه، كتاب: الطهارة، باب: اقتصار الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل، (جـ١/صـ١٣٩)، ح:(٢٥٦)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط: الثانية ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

(٢) فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحُ غَمَرٍ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ"، صحيح: أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب: الأطعمة، باب: ما جاء في كراهية البيتوتة وفي يده ريح غمر، (جـ٤/ صـ٢٨٩)، ح:(١٨٦٠)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، مطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط: الثانية ١٣٩٥هـ – ١٩٧٥م.

(٣) انظر: الطب الوقائي في الإسلام، د/ أحمد شوقي الفنجري، (صـ٢٢)، وتفوق الطب الوقائي في الإسلام، د/ عبد الحميد القضاة، (صـ٧)، المكتبات والوثائق العلمية – عمَّان، ط: الأولى ١٤٠٨هـ.

(٤) أخرجه الإمام مسلم، كتاب: الطهارة، باب: خصال الفطرة، (جـ١/ صـ٢٢٣)،ح (٢٦١).

(٥) حسن صحيح: أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب: الطهارة، باب: في تخليل الأصابع، (جـ١/ صـ٥٧)، ح:(٣٩).

يقي نفسه من الإصابة بالأوبئة أو الأمراض المعدية التي قد تحملها الأيدي وتنقلها إلى الآخرين.

ثانيًا: نظافة الفم والأسنان

لا شك أن الفم أحد أعضاء جسم الإنسان الذي قد يحمل ميكروبات إذا لم يُعْتَنَى به، ولم ينل حظه من النظافة المستمرة؛ ولذا حثَّ الإسلام على المضمضة –تحريك الماء في الفم بقوة حتى يزيل ما علق بالأسنان– بعد كل طعام(١)، وسنَّها في الوضوء(٢)، ورغَّبَ في استخدام السواك لتدليكها؛ كعامل مهم من عوامل إزالة ما علقَ بها من طعام وغيره.

كما رغَّبَ في تدليك الأسنان قبل النوم، وعند الاستيقاظ؛ لأن تكاثف اللعاب في الفم أثناء النوم –لا سيما إذا كان الشخص عُرْضَةً لبقاء فمه مفتوحًا أثناء نومه– يخدم الجراثيم، ويسهِّلُ تكاثرها في الفم، وفي أي موضع آخر؛ بغية تغيير رائحة الفم الكريهة(٣).

---

(١) فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ –رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا– أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضْمَضَ، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ لَهُ دَسَمًا"، صحيح: أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الطهارة، باب: في الوضوء من اللبن، (جـ١/ صـ٥٠): ح:(١٩٦)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، بدون تاريخ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : "أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ، فَمَضْمَضَ، وَغَسَلَ يَدَيْهِ، وَصَلَّى"، صحيح: أخرجه الإمام ابن ماجة في سننه، كتاب: الطهارة وسننها، باب: الرخصة في ذلك، (جـ١/صـ١٦٥)، ح:(٤٩٣)، وَعَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ النُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ، "صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِأَطْعِمَةٍ، فَلَمْ يُؤْتَ، إِلَّا بِسَوِيقٍ، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَمَضْمَضَ فَاهُ، ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ"، صحيح: أخرجه الإمام ابن ماجة، كتاب: الطهارة وسننها، باب: الرخصة في ذلك، (جـ١/ صـ١٦٥)، ح: (٤٩٢).

(٢) قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا تَوَضَّأْتَ فَمَضْمِضْ"، صحيح: أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الطهارة، باب: في الاستنثار، (جـ١/ صـ٣٦)، ح:(١٤٤).

(٣) الهدي الصحي، د/ عبد الفتاح الحسيني الشيخ، (صـ١٨)بتصرف يسير، منظمة الصحة العالمية المكتب الإقليمي لشرق المتوسط.

وجملة الأحاديث النبوية الواردة في فضل السواك، والترغيب في استخدامه لنظافة الفم والأسنان تثبت أن الإسلام يأخذ كافة الإجراءات الاستباقية التي تحول بين الإنسان وبين الإصابة بالأمراض المعدية، والجراثيم القاتلة؛ كقول النَّبِيّ ﷺ: "لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ" (١)، وقوله: "السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ"(٢)، واستنكاره على بعض الصحابة ترك أسنانهم حتى تصفر أو تخضر؛ وذلك في قوله: "مَا لِي أَرَاكُمْ تَأْتُونِي قُلْحًا، اسْتَاكُوا، لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السِّوَاكَ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمِ الْوُضُوءَ"(٣)، وهديه في تدليك أسنانه وتنظيفها عند القيام من النوم؛ فَعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ"(٤).

وهكذا تبين أن نظافة الأسنان والعناية بها، وإزالة ما يعلق بها، أو يؤثر على سلامتها، أو حتى شكلها أمر في غاية الخطورة، والاستنكار من الشارع الحكيم؛ ولذا يتوجب على كل مسلم أن يقوم على نظافة أسنانه؛ حتى يحمى نفسه من الأوبئة والأمراض المعدية التي قد تحملها، أو تكون مرتعًا لها.

ثالثًا: نظافة الأنف

"لقد حثَّ الإسلام على نظافة الأنف؛ فشرع للمسلم أن يجذب الماء إليه ثلاث مرات

---

(١) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الجمعة، باب: السواك يوم الجمعة، (جـ٢/ صـ٤)، ح:(٨٨٧)، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الطهارة، باب: السواك، (جـ١/ صـ٢٢٠)، ح:(٢٥٢).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الصوم، باب: سواك الرطب واليابس للصائم، (جـ٣/ صـ٣١)، ح:(١٩٣٤).

(٣) ضعيف: أخرجه الإمام أحمد في مسنده، (جـ٣/ صـ٣٣٤)، ح:(١٨٣٥)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

(٤) أخرجه الإمام البخاري، كتاب: الوضوء، باب: السواك، (جـ١/ صـ٥٨)، ح:(٢٤٥).

مع كل وضوء، وأن يستنثره[١]؛ ليخرج معه ما قد يحمله الأنف من ميكروبات قد تؤذي الشخص نفسه، وقد تتعدى إلى غيره.

فمعظم الميكروبات التي تنتقل إلى الإنسان بالرذاذ؛ كالإنفلونزا وغيرها تصل إلى الأنف والحلق أوَّلًا، ومنه تنتقل داخل الجسم وتصيبه بالمرض؛ ولذا فالغسل المتكرر يجرف معه تلك الميكروبات إلى الخارج؛ فيكون ذلك سببًا في وقاية الإنسان نفسه، وغيره من الإصابة بتلك العدوى" [٢].

"كما ثبت أن الاستنشاق والاستنثار يقضيان على أحد عشر ميكروبًا خطيرًا توجد في الأنف، وتصيب الإنسان بأمراض الجهاز التنفسي، والالتهاب الرئوي، والحمى الروماتيزمية، والجيوب الأنفية"[٣].

ولذا سبق النبي ﷺ سائر المنظمات الصحيّة حينما وجَّهَ بتغطية الفم والأنف عند العطس؛ لما لهذا الإجراء من حماية الناس من العدوى التي قد يحملها الإنسان وهو لا يعلم؛ لأن الرزاز الذي يتطاير جرَّاء عطس الإنسان قد يكون مصدر عدوى لغيره؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَبِيَّ ﷺ: "كَانَ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدِهِ أَوْ بِثَوْبِهِ وَغَضَّ بِهَا صَوْتَهُ" [٤].

---

(١) فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخِرَيْهِ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لِيَنْتَثِرْ"، أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الطهارة، باب: الإيتار في الاستنثار والاستجمار، (جـ١/صـ٢١٢)، ح:(٢٣٧)، وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ –رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اسْتَنْثِرُوا مَرَّتَيْنِ بَالِغَتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا"، صحيح: أخرجه الإمام ابن ماجه، كتاب: الطهارة وسننها، باب: المبالغة في الاستنشاق والاستنثار، (جـ١/ صـ١٤٣)، ح: (٤٠٨).

(٢) الطب الوقائي في الإسلام، د/ أحمد شوقي الفنجري، (صـ٢٤).

(٣) الصلاة وصحة الإنسان، حلمي الخولي، (صـ٥٢)، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، العدد: (١٣٩)، المحرم ١٤٢٨هـ – فبراير ٢٠٠٧م.

(٤) صحيح: أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب: الأدب، باب: ما جاء في خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس، (جـ٥/ صـ٨٦)، ح:(٢٧٤٥)، والإمام الحاكم في مستدركه، كتاب: الأدب، (جـ٤/

ولا شك أن الطب الحديث أثبت أن الرزاز الخارج من الأنف؛ جرَّاء العطس من أخطر أسباب نقل العدوى، وأبرز الوسائل التي تعمل على انتشارها بين الناس.

وبهذا تأكد أن نظافة الأنف سبيل لحماية الإنسان من الإصابة بالميكروبات والجراثيم التي تنتشر عبر الغبار والأتربة، وما شاكلهما.

رابعًا: غسل الوجه

ولأهمية غسل الوجه ونظافته؛ نصَّ عليه الشارع الحكيم كأول فرض من فرائض الوضوء التطبيقية بعد النية مباشرة؛ قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ﴾[1].

وهذا لأن الوجه –وما يدخل ضمنه؛ كالعينين، والأنف، والفم– هو أكثر أعضاء جسم الإنسان مواجهة للغبار والأتربة المحمَّلة بالبكتيريا والجراثيم الضَّارة، وغير ذلك من الأوبئة التي يحملها الهواء ويتسبب في نقلها وتفشِّيهَا بين الناس.

فغسل الوجه والعناية بتنظيفه يقي الإنسان من الأمراض المعدية التي قد تكون سببًا في إصابة عينيه بمرض الرمد، وما شاكله من الأمراض المزمنة.

خامسًا: نظافة شعر الرأس

حثَّ الإسلام على نظافة شعر الرأس؛ فجعل مسحه بالماء فرضًا من فرائض الوضوء؛ وغسله شرطًا لصحة الأغسال الواجبة، ورهَّب في الوقت ذاته من تركه هكذا للغبار والأتربة، أو التغافل عنه حتى يكون مرتعًا للحشرات، أو ما شاكل ذلك؛ فأمر بتنظيفه، وتهذيبه، والاعتناء به؛ قال النبي: ﷺ: "مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيُكْرِمْهُ" [2].

صـ٣٢٥)، ح:(٧٧٩٦).

(١) [المائدة: ٦].

(٢) حسن صحيح: أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الترجُّل، باب: في إصلاح الشعر، (جـ٤/

ولذا لمَّا رأي النبي ﷺ رجلًا ثائر الرأس واللحية أشار إليه بإصلاحهما؛ ففعل الرجل؛ ثم رجع؛ فقال ﷺ: "أَلَيْسَ هَذَا خَيْرًا مِنْ أَنْ يُلْقَى أَحَدُكُمْ ثَائِرَ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ شَيْطَانٌ؟"(١)؛ وفي حديث جابر بن عبدِ الله -رَضِيَ الله عَنْهُمَا- أن رسولُ الله ﷺ رأى رجُلاً شَعِثاً قد تفرَّقَ شَعرُهُ، فَقَالَ: "أَمَا كَانَ هَذَا يَجدُ ما يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ؟" (٢).

وهكذا يطلب الإسلام من المسلم أن يعتنى بشعر رأسه، وينظفه، ويدهنه بما يناسبه من الأدوات التجميلية؛ حتى لا يكون سكنًا للأوبئة والأمراض المعدية.

سادسًا: نظافة الأذنين

فقد كان من هدي النبي ﷺ مسح أذنه ظاهرًا وباطنًا بالماء، وإخراج ما علق بهما بفعل الهواء والأتربة، وغير ذلك؛ حتى يستطيع الإنسان الإفادة المرجوة من تلك الحاسة المهمة؛ فقد صَحَّ أن النَّبِيَّ ﷺ: "مَسَحَ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهِمَا، وَأَدْخَلَ أَصَابِعَهُ فِي صِمَاخِ أُذُنَيْهِ"(٣)، كما روى أنه ﷺ: "مَسَحَ أُذُنَيْهِ دَاخِلَهُمَا بِالسَّبَّابَتَيْنِ، وَخَالَفَ إِبْهَامَيْهِ إِلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ، فَمَسَحَ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا"(٤).

صـ٧٦)، ح: (٤١٦٣).

(١) أخرجه الإمام البيهقي في شعب الإيمان، فصل: في إكرام الشعر وتدهيه وإصلاحه، (جـ٨/صـ٤٢٨)، ح: (٦٠٤٣)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د/ عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط: الأولى ١٤٢٣هـ .

(٢) صحيح: أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: اللباس، باب: في غسل الثوب وفي الخلقان، (جـ٦/ صـ١٦٨)، ح: (٤٠٦٢).

(٣) صحيح: أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الطهارة، باب: صفة وضوء النبي ﷺ (جـ١/صـ٣١)، ح:(١٢٣).

(٤) حسن صحيح: أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه، كتاب: الطهارة وسننها، باب: ما جاء في مسح الأذنين، (جـ١/ صـ١٥١)، ح:(٤٣٩).

فنظافة الأذنين والاعتناء بهما باطنًا وظاهرًا من أهم ما وجَّه إليه القرآن الكريم؛ وذلك ضمن أمره بمسح الرأس، وكذا سنة النبي ﷺ.

سابعًا: نظافة الأرجل

والأرجل يسري عليها ما يسري على سائر أعضاء البدن من التنظيف، والغسل، والاعتناء؛ ودليل ذلك أن الإسلام جعل غسلها فرضًا من فرائض الوضوء، وتخليل أصابعها بالماء من سننه(١)؛ فَعَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ ﷺ قَالَ: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَخَلَّلَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِخِنْصِرِهِ" (٢).

كما ورد الأمر النبوي للمسلمين بتخليل أصابع أقدامهم في الوضوء كأصابع أيديهم تمامًا بتمام؛ فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ –رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا– أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلْ أَصَابِعَ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ" (٣).

يقول د/ عبد الفتاح الشيخ: وهذا يدل على حتمية العناية بنظافة الأرجل يوميًّا؛ وغسلها بالماء جيدًا، وتخليل أصابعها؛ حتى لا تكون عرضة للتعطُّن(٤)، ونمو الفطريات المؤذية واستفحالها (٥).

ومما تجدر الإشارة إليه هنا المداومة على التطهير والتعقيم للأماكن والأسطح التي قد تكون محلًا للميكروبات والجراثيم؛ وبخاصة الأماكن التي استخدمها أو تعامل معها

---

(١) انظر: الطب الوقائي في الإسلام، د/ أحمد شوقي الفنجري، (صـ٢٣).

(٢) صحيح: أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه، كتاب: الطهارة وسننها، باب: تخليل الأصابع، (جـ١/ صـ١٥٢)، ح:(٤٤٦).

(٣) أخرجه الإمام الحاكم في مستدركه، كتاب: الطهارة، (جـ١/ صـ٢٩١)، ح:(٦٤٨)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.

(٤) العطن: النتن، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (جـ٦/ صـ٢١٦٥).

(٥) الهدي الصحي، د/ عبد الفتاح الحسيني الشيخ، (صـ١٨)بتصرف يسير.

المريض أثناء مرضه؛ فضلًا عن تناول الأمصال والتطعيمات الوقائية؛ كإجراءات استباقية؛ حتى لا تتفشى العدوى بين الناس وينتشر الوباء [1].

وهكذا تبيَّن أن نصوص القرآن والسنة قد حوت في طياتها دعوة صريحة وواضحة إلى العناية بالنظافة الشخصية، وحثت المسلم على العناية بسائر أعضاء جسده، والحذر من التغافل عنها أو الإهمال في نظافتها؛ حتى لا تكون عرضة للإصابة بالأوبئة أو الأمراض المعدية.

(١) انظر: الوقاية من الأمراض المعدية، د/ عبد الغني شهبندر، (صـ٤٠:٤٩).

المبحث الثاني
الحرص على نظافة الطعام والشراب

لقد عُنِيَ الإسلام بنظافة الطعام والشراب عناية كبيرة؛ حيث وجَّه المسلمين إلى الاهتمام بنظافة مصادره وآنيته، وتغطيتها، والحذر من التهاون في ذلك؛ لما له من أضرار جسيمة على صحة الإنسان وحياته.

ولكى أوضح دعوة الإسلام وترغيبه في نظافة الطعام والشراب؛ فسوف أتناول ذلك من خلال النقاط التالية:

أولا: نظافة الطعام

لقد بلغت تعاليم الإسلام في نظافة الطعام مبلغًا عظيمًا؛ حيث أمرت بتغطية آنيته خشية الأتربة، والذباب، والميكروبات، وغير ذلك؛ قال ﷺ: "أَوْكُوا قِرَبَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَخَمِّرُوا آنِيَتَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ" (١)، وفي حديث جابر بن عبد الله -رَضِيَ الله عَنْهُمَا-: "غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ" (٢).

يقول د/ أحمد شوقي الفنجري: إن من الحقائق العلمية التي لم تكن معروفة إلا بعد اكتشاف الميكروسكوب والميكروب وطرق انتقال العدوى هى أن بعض الأمراض المعدية

---

(١) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الأشربة، باب: تغطية الإناء، (جـ٧/ صـ١١١)، ح:(٥٦٢٣)، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، وإغلاق الأبواب، وذكر اسم الله عليها، وإطفاء السراج والنار عند النوم، وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب، (جـ٣/ صـ١٥٩٥)، ح:(٢٠١٢)،

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الأشربة، باب: الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، وإغلاق الأبواب، وذكر اسم الله عليها، وإطفاء السراج والنار عند النوم، وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب، (جـ٣/ صـ١٥٩٦)، ح:(٢٠١٤).

تنتقل بالرذاذ عن طريق الجو المحمل بالغبار؛ أي: الذر، وأن الميكروب يتعلق بذرات الغبار عندما تحملها الريح، وتصل بذلك من المريض إلى السليم عن طريق فمه وأنفه، أو آنية طعامه وشرابه (١).

ولذا ينبغي على الإنسان أن ينظف طعامه جيدًا، وينظف أوانيه بأدوات النظافة والتطهير؛ حتى لا تكون وسيلة من وسائل نقل العدوى للآخرين.

ثانيًا: نظافة الشراب

لا شك أن المياه هى شريان الحياة بالنسبة للإنسان، وسر بقائه في هذه الحياة؛ قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ﴾(٢)؛ ولذا يجب على الإنسان أن يعتنى بمصادرها، وأن لا يكون سببًا في تلوثها، أو حملها للميكروبات التي تؤذي الإنسان في صحته، وتكون سببًا في القضاء على حياته.

ولكى يدرك الإنسان خطورة الآثار المترتبة على تلوث المياه التي هى سر الحياة؛ كان التحذير النبوي من التبول في مصادرها؛ في قوله ﷺ : "لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ" (٣)، ونهيه عن البول في الماء الجاري في حديث جابر رضي الله عنه الذي يقول فيه: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الْجَارِي" (٤).

"ففي هذين الحديثين يحرم النبي ﷺ التبول في المصادر التي يُسْتَقَىَ منها الماء؛ حتى لا تكون مكانًا لنمو الطفيليات التي تتسبب في الإصابة بالعدوى" (٥).

---

(١) انظر: الطب الوقائي في الإسلام، د/ أحمد شوقي الفنجري، (صـ٢٦،٢٧).

(٢) [الأنبياء: ٣٠].

(٣) أخرجه الإمام مسلم، كتاب: الطهارة، باب: النهي عن البول في الماء الراكد، جـ١/ صـ٢٣٥، ح:(٢٨٢)

(٤) أخرجه الإمام الطبراني في المعجم الأوسط، باب: الألف،(جـ٢/ صـ٢٠٨)، ح: (١٧٤٩)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين بالقاهرة، بدون تاريخ.

(٥) الهدي الصحي، د/ عبد الفتاح الحسيني الشيخ، (صـ٨).

يقول د/ أحمد شوقي الفنجري: معروف أن الكثير من الأوبئة مثل الكوليرا، والتيفود، وشلل الأطفال، والتهاب الكبد المعدي قد تنتقل بالماء، وتعيش فيه، وأن البلهارسيا تنتقل إلى الماء عند التبول فيه، وبعد أن تتطور في الماء تنتقل إلى من يستحم أو يشرب منه؛ أما الأنكلستوما –ديدان صغيرة– فإنها تخرج مع البراز وتعيش في الطين قرب الشاطئ إلى أن تصل إلى جسم السليم.

ولهذه الأسباب يعتبر فقهاء الإسلام أن الماء الذي يصيبه البول نجسًا، ولا يجوز الوضوء منه، أو الاستحمام فيه، أو الشرب منه ..... إلخ.

وقد ثبت علميًّا أن معظم الميكروبات وبيض الديدان؛ كالبلهارسيا لا تستطيع الحياة طويلًا، أو التكاثر في المياه الجارية؛ كمياه النيل؛ غير أن الترع الصغيرة والآبار ذات الماء الراكد تشكل بيئة خصبة لذلك (١).

ولا شك أن النهى النبوي عن التبول في الماء أيًّا كان جاريًا أو دائمًا يؤكد حرمة التغوط فيه من باب أولى؛ لما يسببه ذلك من شيوع الأمراض الكثيرة وانتشارها؛ فَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَةَ: الْبَرَازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالظِّلِّ" (٢).

يقول د/ عبد الحميد القضاة: "يؤكد العلم أن الجرام الواحد من براز الإنسان يحتوي على أكثر من مائة ألف مليون جرثومة، وينتقل بواسطته أمراض كثيرة؛ كالتيفوئيد، والدزنتاريا، والكوليرا" (٣).

وهكذا يتأكد اعتناء الإسلام بالطهارة من خلال حثه عليها في سائر الأوقات

---

(١) انظر: الطب الوقائي في الإسلام، د/ أحمد شوقي الفنجري، (صـ٢٩).

(٢) حسن: أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الطهارة، باب: المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها، (جـ١/ صـ٧)، ح:(٢٦).

(٣) تفوق الطب الوقائي في الإسلام، د/ عبد الحميد القضاة، (صـ٢٠).

والأحوال؛ ولما لها من دور كبير وفعال في التصدي للأوبئة ومواجهتها قبل وقوعها.

ثالثًا: التوجيهات النبوية عند تناول الطعام والشراب

لا ريب أن في اتباع المسلم للتوجيهات النبوية عند تناول الطعام والشراب حماية من الإصابة بالأمراض المعدية؛ ولذا سوف أبين هذه التوجيهات في النقاط التالية:

١ـ تجنب الشرب من فم السقاء:

لقد حرصت شريعة الإسلام على تضيق الخناق على الأمراض، ووجهت – من خلال تعاليمها – إلى محاصرتها، والحد منها؛ وذلك من خلال نهي النبي ﷺ عن الشرب من فم السقاء؛ والذي قد يكون وسيلة لنشر العدوى.

فَعَنْ عَائِشَةَ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا– أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السِّقَاءِ لِأَنَّ ذَلِكَ يُنْتِنُهُ" (١)، وعند البخاري: "نَهَى عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ القِرْبَةِ أَوِ السِّقَاءِ" (٢).

يقول العلامة بدر الدين العيني: "ووجه الحكمة في النهي ما قاله قوم من أنه لا يُؤْمَنُ من دخول شيء من الهوام مع الماء في جوف السقاء؛ فيدخل فَمَ الشَارب ولا يدري"(٣).

٢ـ تجنب التنفس في الآنية أو النفخ فيها

لقد وجهت شريعة الإسلام المسلمين بعدم التنفس في الآنية أو النفخ فيها؛ لما يحمله النفس من أمراض معدية؛ وبخاصة في ظل الجوائح التي تضرب الأخضر واليابس؛ فَعَنْ عَبْدُ اللهِ بْنِ عَبَاسٍ –رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا– أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: "نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الإِنَاءِ

---

(١) صحيح: أخرجه الإمام الحاكم في مستدركه، كتاب: الأشربة، (جـ٤/ صـ١٥٦)، ح:(٧٢١١).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الأشربة، باب: الشرب من فَمِ السِّقاء، (جـ٧/ صـ١١٢)، ح:(٥٦٢٧).

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، (جـ٢١/ صـ٢٠٠)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، بدون تاريخ.

أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ" (١)؛ وَعَنْ عَبْدُ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: "إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ" (٢).

يقول الإمام ابن حجر العسقلاني: "وهذا النهي للتأدب لإرادة المبالغة في النظافة؛ إذ قد يخرج مع النفس بصاق، أو مخاط، أو بخار رديء؛ فيكسبه رائحة كريهة؛ فيتقذر بها هو، أو غيره عند شربه" (٣).

ويقول العلامة الملا علي القاري: قال ابن الملك النهى النبوي عن التنفس في الإناء؛ لخوف بروز شيء من ريقه؛ فيقع في الماء، وقد يكون متغير الفم؛ فتعلق الرائحة بالماء لرقته ولطافته؛ ولأن ذلك من فعل الدواب؛ فالدواب إذا كرعت في الإناء جرعت، تم تنفست فيه، وعادت فشربت (٤).

فخطورة التنفس في الإناء تكمن في أن هواء الزفير مفعم بغاز الفحم وفضلات الجسم الطيارة، والتي تكثر نسبتها عند المصابين بالتسمم البولي، وما النفخ إلا اختلاط لهذه الفضلات بالطعام والشراب، ومن ثم إعادتها إلى الجسم عند تناوله؛ لتؤدي فعلها السمي (٥).

ولا شك أن هذا الكلام يؤكد على ما تمتاز به شريعة الإسلام في تحذيرها من

---

(١) صحيح: أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب: الأشربة، باب: ما جاء في كراهية النفخ في الشراب (جـ٤/ صـ٣٠٤)، ح:(١٨٨٨).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الأشربة، باب: النهي عن التنفس في الإناء، (جـ٧/صـ١١٢)، ح:(٥٦٣٠).

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (جـ١/ صـ٢٥٣)، دار المعرفة – بيروت ١٣٧٩هـ.

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، (جـ٧/ صـ٢٧٥٢)بتصرف يسير، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط: الأولى ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.

(٥) انظر: استشارات طبية في ضوء الإسلام، د/ إبراهيم الزاوي، (ص٣٤)، العدد: الرابع ١٩٦٦م.

التنفس في إناء الطعام والشراب؛ خشية الإصابة بالأمراض المعدية.

وهكذا تبين أن شريعة الإسلام تحذر المسلم من الشرب من فم السقاء، وترهبه من النفخ في الطعام والشراب؛ لما لذلك من اقتحام ثاني أكسيد الكربون الضار للطعام أو الشراب؛ فيكون سببًا في إصابة الناس بالأمراض المعدية التي يصعب محاصرتها، وعلاج المصاب بها.

٣ـ النهيُ عن أكل الصيد النتن:

فلقد بلغت عناية الإسلام بوقاية الإنسان من الإصابة بالأوبئة والأمراض المعدية مبلغًا عظيمًا؛ حيث نهى النبي ﷺ عن أكل النتن من الطعام؛ لما يترتب عليه من أضرار جسيمة على صحة الإنسان؛ فَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ، فَغَابَ عَنْكَ، فَأَدْرَكْتَهُ فَكُلْهُ، مَا لَمْ يُنْتِنْ" (١)، وفي رواية أبي داود: "إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَوَجَدْتَهُ مِنَ الْغَدِ، وَلَمْ تَجِدْهُ فِي مَاءٍ وَلَا فِيهِ أَثَرٌ غَيْرُ سَهْمِكَ فَكُلْ"(٢)، وعند الدارقطني: "إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَغَابَ عَنْكَ ثَلَاثًا فَأَدْرَكْتَهُ فَكُلْهُ مَا لَمْ يُنْتِنْ"(٣).

وبتأمل هذه النصوص النبوية الصريحة يمكن القول بأن الإسلام قد وجَّه المسلمين بأخذ الحيطة والحذر في كل ما يتناوله من طعام أو شراب؛ حتى لا يكون ذلك سبيلًا لإصابته بالأوبئة أو الأمراض القاتلة..

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: إذا غاب عنه الصيد ثم وجده، (جـ٣/ صـ١٥٣٢)، ح: (١٩٣١).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود، كتاب: في الصيد، باب: الصيد، (جـ٣/ صـ١٠٩)، ح: (٢٨٤٩).

(٣) صحيح: أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب: الأشربة وغيرها، باب: الصيد والذبائح والأطعمة وغير ذلك (جـ٥/ صـ٥٣٣)، ح: (٤٨٠٢).

المبحث الثالث
الحذر من أكل المحرمات والخبائث

لقد امتن الله على بني آدم بما أحلَّ لهم من الطيبات، وحرَّم عليهم من الخبائث؛ قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾(١)، وقال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾(٢)، وقال – جلَّ وعَلاَ –: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾(٣).

كما بيَّن أن من مهام النبي الخاتم التي كلف بها تحليل الطيبات وتحريم الخبائث؛ قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾(٤).

ولا ريب أن هذا المنَّ من الله تعالى يؤكد ما لتحري الطيبات في المأكل والمشرب من آثار إيجابية تعود على الإنسان بالصحة والعافية؛ ولذا فصَّل الله تعالى في جملة من تلك الآيات القرآنية ما حرَّم من الأطعمة والأشربة الخبيثة التي يتوجب على الإنسان أن يتجنبها تجنبًا تامًا، ويبتعد عنها ابتعادًا فوريًا؛ قال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ

---

(١) [الإسراء: ٧٠].
(٢) [يونس: ٩٣].
(٣) [المائدة: ٤].
(٤) [الأعراف: ١٥٧].

غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾ ﴾[1]، وقال سبحانه: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ﴾[2].

فلقد نصت هذه الآية وأخواتها على كثير من الأمور التي حرَّم الله على الإنسان أكلها؛ لما تسببه من أضرار جسيمة تصيب صحة من يتناولها، وتقضي على حياته.

وأبرز المحرمات الواردة في الآية الكريمة، والتي تؤثر بالسلب على صحة الإنسان، وتعرّضُه للأمراض المعدية على النحو التالي:

أولا: الميتة

فلقد نصت الآيات السابقة صراحة على تحريم أكل الميتة؛ وهى: "كل ما لم تُدْرَكْ ذَكَاتُهُ مما يُذْبَحُ" [3].

ولا ريب أن تحريم أكل الميتة فيه من الحكم والعبر الكثير والكثير؛ حيث حماية الإنسان، والمحافظة على صحته وعافيته.

يقول الشيخ المراغي: "في تحريم الإسلام للميتة حكم كثيرة؛ وهى: "استقذار الطباع السليمة لها، وما يسببه أكلها من المهانة التي تتنافى مع عزة النفس وكرامتها، والضرر الذي ينشأ من أكلها؛ سواء كانت قد ماتت بمرض، أو شدة ضعف، أو بجراثيم (ميكروبات) انحلت بها قواها، وتعويد المسلم ألا يأكل إلا مما كان له قصد في إزهاق روحه" [4].

---

(١) [البقرة: ١٧٣].

(٢) [المائدة: ٣].

(٣) معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي (المتوفى: ٥١٠هـ)، (جـ١/ صـ٢٠٠)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الأولى ١٤٢٠هـ.

(٤) تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، (جـ٦/ صـ٤٧)، مطبعة مصطفى

يقول الشيخ محمد رشيد رضا: وحكمة تحريم ما مات حتف أنفه أنه يكون في الغالب ضارًا؛ لأنه لا بد أن يكون قد مات بمرض، أو ضعف، أو ميكروب.

ومعلوم أن ميكروب المرض قد يعيش في جثَّة الميت زمنًا؛ فضلًا عن أن الميتة تعافها الطباع السليمة وتستقذرها، وتعدها خبثا(١).

وهكذا تأكد أن في تحريم الإسلام لأكل الميتة حماية ووقاية للإنسان من الإصابة بالأمراض الخطيرة التي تفتك بحياته، وتقضي على قوته؛ بل وتكون سبيله إلى الموت.

ثانيًا: الدم المسفوح

وهو الدم السائل من الحيوان عند التذكية؛ لقوله سبحانه: ﴿ **قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا** ﴾(٢)؛ حيث كان أهل الجاهلية يجعلونه في الماعز، ويشوونه ويأكلونه؛ فحرَّمَه الله تعالى؛ لأنه يضر الأجسام؛ بخلاف الدم الجامد بأصل خلقته؛ كالكبد، والطحال؛ فإنه حلال؛ نص على حِلِّه سنة النبي ﷺ (٣)؛ فَعَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- أنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ، وَدَمَانِ؛ فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ: فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ: فَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ"(٤).

البابي الحلبي – مصر، ط: الأولى ١٣٦٥هـ - ١٩٤٦م.

(١) تفسير القرآن الحكيم، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، (جـ٦/ صـ١١١)باختصار وتصرف يسير، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٠م.

(٢) [الأنعام: ١٤٥].

(٣) التفسير الوسيط للقرآن الكريم، د/ محمد سيد طنطاوي، (جـ٤/ صـ٣٤)بتصرف يسير، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع – القاهرة، ط: الأولى ١٩٩٧م.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده، (جـ١٠/ صـ١٦)، ح: (٥٧٢٣)، والحديث: حسن.

وفي الحكمة من تحريم الدم المسفوح يقول الشيخ المراغي: "الحكمة من تحريم الدم المسفوح هو الضرر والاستقذار؛ حيث يحمل هذا الدم كثيرًا من المواد العفنة التي تنحلُّ من الجسم؛ وهى فضلات لفظتها الطبيعة، كما تلفظ البراز ونحوه، واستعاضت عنها بمواد جديدة من الدم؛ فضلًا عما يحمله من جراثيم الأمراض المعدية.

ولذا اتفق الأطباء على وجوب غلى اللبن قبل شربه؛ لقتل ما عسى أن يكون قد علق به من جراثيم الأمراض المعدية" (١).

ثالثًا: لحم الخنزير

لقد نصت الآية الكريمة على حرمة لحم الخنزير؛ فضلًا عن تأكيد السنة النبوية المطهرة على ذلك في كثير من نصوصها؛ كقول النبي ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْخِنْزِيرَ وَثَمَنَهُ"(٢).

وهذا لا يعني أن لحم الخنزير هو المحرم؛ بل كل شيء منه؛ وتخصيص اللحم بالذكر لأنه يقصد في العادة(٣).

ولا شك أن حرمة الشيء دليل على ما يحمله من ميكروبات، وجراثيم، وأمراض قاتلة للشخص؛ بل ويتعدى ضررها لغيره؛ وهذا ما ستثبته حكمة تحريم لحم الخنزير.

وفي الحكمة من تحريم لحم الخنزير يقول الشيخ محمد متولي الشعراوي: "لقد أثبتت التحليلات أن لحم الخنزير به دودة شريطية، ودودة حلزونية، وعدد آخر من الديدان التي لا يقهرها علاج" (٤).

---

(١) تفسير المراغي، (جـ٦/ صـ٤٨،٤٧):

(٢) أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: البيوع، باب: في ثمن الخمر والميتة، (جـ٣/ صـ٢٧٩)، ح: (٣٤٨٥).

(٣) انظر: الروضة الندية شرح الدرر البهية، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ)، (جـ٢/ صـ١٨١)، دار المعرفة.

(٤) الخواطر، محمد متولي الشعراوي (المتوفى: ١٤١٨هـ)، جـ٥/ صـ٢٩١٦، مطابع أخبار اليوم.

ويقول الشيخ محمد رشيد رضا: "لقد حرَّمَ الله لحم الخنزير لما فيه من الضرر؛ بسبب ملازمته للقاذورات ورغبته فيها؛ ولأن الإسلام طيب أحلَّ الطيبات، وحرَّم الخبائث، وبالغ في أمر النظافة، فلا غرو إذا عَدَّ أكل الخنزير للقاذورات علة من علل تحريم لحمه، وإن لم يترتب عليه ضرر، فكيف إذا ترتب عليه ضرر عظيم أثبته الطب الحديث؟"(١).

ويقول د/سليمان قوش: لقد أثبتت الأبحاث العلمية والطبية أن لحم الخنزير به من الأضرار ما يجعل الإنسان يأنف من أكله؛ حيث إن الخنزير أكبر مستودع للجراثيم الضارة؛ لأنه يتغذى على الأوساخ، والقاذورات، والجيف؛ مما يجعل الذوق السليم يعف عن أكل لحمه؛ مهما اشتدت الحاجة إليه.

والأمراض الناتجة عن أكل لحم الخنزير؛ بل والاقتراب منه وتربيته كثيرة؛ وأذكر منها:

- الأمراض الطفيلية؛ وأهمها ما يلي:

١- الدودة اللولبية: وهى من أخطر الديدان بالنسبة للإنسان؛ لأنه من النادر أن يخلو لحم الخنزير منها، وهى تكون في شكل حويصلات في عضلات الإنسان جرَّاء تناوله ذلك اللحم الحاوي على هذه الديدان.

إن تركز تلك الديدان يكون في عضلات الجسم - دون استثناء - والحجاب الحاجز، وتكون أعدادها بالملايين، ويتسبب وجودها في أعراض روماتيزمية مختلفة، وآلامًا شديدة تشل حركة العضلات؛ فضلًا عن أن كثرة وجودها في الحجاب الحاجز يؤدي إلى وقف التنفس.

وإذا سكنت الأمعاء فإنها تسبب حمى شديدة مع ألم في البطن، وتورم في الجسم، وضعف عام، وهزال يؤدي إلى الموت.

---

(١) تفسير القرآن الحكيم، محمد رشيد رضا، (جـ٦/ صـ١١٢،١١٣).

والملاحظ أن البلاد الإسلامية التي لا تأكل لحوم الخنزير لا يوجد فيها هذا المرض مطلقًا؛ لكنه ينتشر في البلاد التي تأكله.

٢- **الدودة الشريطية:** وتسبب هذه الدودة اضطرابات هضمية، وفقر في الدم، وهيستيريا في الأطفال، وهزال مزمن؛ بل إن ما يسمى بالعدوى الذاتية للدودة في الإنسان نفسه يؤدي إلى وجود حويصلاتها في أجزاء مختلفة من الجسم؛ وخاصة المخ، وما يترتب على ذلك من أضرار عظيمة؛ كالشلل أو الجنون.

وقد تستقر هذه الحويصلات في الكبد والرئتين والنخاع الشوكي، مسببة أعراض مختلفة في غاية الخطورة.

٣- **الديدان المستديرة:** وهى ديدان تسبب أمراضًا مختلفة؛ مثل: التهاب الرئوي، وانسداد الأمعاء، وقد تتسبب في مرض الصفراء الانسدادي.

٤- **الديدان الخطافية:** وهى ديدان تؤدي إلى أعراض مختلفة؛ كالحساسية، والنزيف، وفقر الدم، وتورم الجسم، وهبوط القلب، وتأخر النمو العقلي والجسمي.

٥- **دودة البلهارسيا الأسيوية:** وهى دودة تصيب المخ، والنخاع الشوكي، وتتسبب في النزيف وفقر الدم، والاضطرابات المختلفة التي تتسبب في الشلل والوفاة.

وجدير بالذكر أنه لا زالت هناك من الديدان ما يعمل على تضخم الكبد، ويتسبب في الوفاة، وغير ذلك من الهزال المؤدي إلى الوفاة.

- **الأمراض البكتيرية:** كالسل، والكوليرا التيفودية، والجراثيم التي تسبب تعفن القدمين ويصعب شفاؤها.

- **الأمراض الفيروسية:** كعدوى الجدري، والتهاب الدماغ، وعضلة القلب، والأنفلونزا، والنزلات المعوية، والحمى، والتهاب الفم، وغير ذلك.

- **الأمراض الجرثومية:** فيسبب الخنزير جرثوم التوكسوبلازما جوندای، الذي يصيب الحامل فيموت ولدها بعد أيام أو أسابيع من ولادته، وإذا لم يمت فإنه يصاب بالعمى،

أو الصمم، أو التخلف العقلي، أو كل ذلك؛ كما يصيب الكبار بالحمى المزمنة، والإنهاك، وتضخم الكبد، والتهاب الرئتين، وعضلات القلب، أو الالتهاب السحائي المخي الذي يؤدي إلى الجنون أو الموت (١).

وهكذا تأكد أن الإسلام بتحريمه لأكل الميتة، والدم المسفوح، ولحم الخنزير يقي الإنسان من الإصابة بالأمراض الخطيرة التي لا تتوقف عند من أصيب بها؛ بل تنتقل إلى غيره، فيكون بذلك قد أهلك نفسه، وتسبب في هلاك الآخرين؛ وهذا ما يرفضه الإسلام ولا يرضاه.

ولذا لو أراد المسلم السلامة في نفسه، والقوة في بدنه؛ فعليه أن يتحرى الطيب من الطعام، ويتجنب الخبيث.

(١) الاكتشافات العلمية الحديث ودلالتها في القرآن الكريم، د/ سليمان عمر قوش، (صـ٦٠:٦٤)، دار الحرمين للنشر – الدوحة، ط: الأولى ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

المبحث الرابع
المحافظة على الأذكار والأدعية الوقائية

المؤمن الحق هو الذي يحيا بالله، ويأنس به في أحواله كلها؛ حيث يعصمه الأنس بربه مما قد يقع فيه من المصائب والمكاره، والآفات.

ولذا يتوجب على الإنسان أن يلهج لسانه، وقلبه بذكر الله في أحواله كلها، ويتعايش مع أذكار الحماية والحفظ؛ حتى تتحقق له الحماية من الإصابة بالأوبئة والأمراض المعدية.

ولكثرة الأذكار الواردة في وقاية الإنسان من الإصابة بالأمراض والأضرار؛ فسوف أتخير منها أبرز ما ينبغي أن لا يغفل المسلم عنها بحال من الأحوال؛ وذلك فيما يلي:

أولا: قراءة آية الكرسي وخواتيم سورة البقرة

فالمحافظة على قراءة آية الكرسي تجعل المسلم في ذمة الله، وتكون سببًا في حفظه وحمايته؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَصَّ الحَدِيثَ، فَقَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الكُرْسِيِّ، لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلاَ يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ" (١).

كما أن قراءة خواتيم سورة البقرة فيها الكفاية والوقاية من كل ما من شأنه أن يؤذي المسلم ويضره؛ فَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ" (٢).

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب: فضائل القرآن، باب: فضل سورة البقرة، (جـ٦/ صـ١٨٨)، ح:(٥٠١٠)

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: فضل سورة البقرة، (جـ٦/ صـ١٨٨)، ح:(٥٠٠٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل الفاتحة،

يقول الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ : "أي كفتاه من الشيطان، وقيل: من الآفات، ويحتمل من الجميع" (١).

ثانيًا: قراءة سورة الإخلاص والمعوذتين صباحًا ومساءً

لا ريب أن قراءة سورة الإخلاص والمعوذتين من أفضل الأذكار التي تقي المسلم من الأضرار والأمراض؛ ودليل ذلك ما روى عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا فِي لَيْلَةِ مَطَرٍ، وَظُلْمَةٍ شَدِيدَةٍ، نَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ لَنَا، فَأَدْرَكْنَاهُ، فَقَالَ: أَصَلَّيْتُمْ؟ فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، فَقَالَ: "قُلْ"، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: "قُلْ"، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: "قُلْ"، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَقُولُ؟، قَالَ: "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي، وَحِينَ تُصْبِحُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ" (٢).

قال الطيبي: "أي تدفع عنك كل سوء، فـ (من) زائدة في الإثبات على مذهب جماعة وعلى مذهب الجمهور أيضًا؛ لأن يكفيك متضمنة للنفي كما يعلم من تفسيرها بـ (تدفع)، ويصح أن تكون لابتداء الغاية؛ أي: تدفع عنك من أول مراتب السوء إلى آخرها، أو تبعيضية؛ أي: بعض كل نوع من أنواع السوء" (٣).

وهكذا يبين النبي ﷺ أن المسلم يُكْفَى كل ما يضره بقراءة الإخلاص والمعوذتين؛ لما لهم من سر عظيم لا يعلمه إلا الله تعالى.

وخواتيم سورة البقرة، والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة، (جـ١/ صـ٥٥٤)، ح:(٨٠٧)، واللفظ للبخاري.

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، (جـ٦/ صـ٩٢)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الثانية ١٣٩٢هـ.

(٢) حسن: أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الأدب، باب: ما يقول إذا أصبح، (جـ٤/ صـ٣٢٢)، ح:(٥٠٨٢).

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، (جـ٤/ صـ١٤٨٥).

ولذا فمن أراد الوقاية والحماية من أي مكروه وسوء أيًّا كان؛ فعليه أن يجعل لنفسه وردًا يوميًّا من تلاوة هذه السور المباركة.

ثالثا: الاستعاذة بالله وبكلماته التامات من شر ما خلق

الاستعاذة في حقيقتها تعنى التجاء المسلم إلى ربه، وتحصنه به من سائر من المصائب والأضرار، وهى أمر رغب الله فيه خلقه؛ حيث قال سبحانه: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾ ﴾(١)، وقال أيضًا: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴿٣٦﴾ ﴾(٢).

كما أن السنة النبوية قد رغبت في الاستعاذة بكلمات الله التامات من شر ما خلق؛ حتى تتحقق للإنسان الحصانة والحماية من كل ما يضره ويؤذيه؛ فَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةَ، أَنَهَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ"(٣).

وهكذا ينبغي أن يستعيذ المسلم بربه، وبكلماته وصفاته في أحواله كلها؛ حتى يغمره الله بكنفه، ويحوطه بحفظه وعنايته.

رابعا: سؤال الله العفو والعافية

لا شك أن سؤال الله تعالى العفو والعافية في الدنيا والآخرة سنة النبي ﷺ وهديه؛ فَعَنْ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدَعُ هَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: "اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ

(١) [الأعراف: ٢٠٠].

(٢) [فصلت: ٣٦].

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، (جـ٤/ صـ٢٠٨٠)؛ ح:(٢٧٠٨).

وَأَهْلِي وَمَالِي، اللهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي" (١).

كما كان النَّبِيُّ ﷺ: يستعيذ بالله من ذهاب نعمة العافية وتحولها؛ فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: "اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ" (٢).

يقول العظيم آبادي: "التَحَوُّل هو تغير الشيء وانفصاله عن غيره، والمراد بتحول العافية هنا: إبدال الصحة بالمرض، والغنى بالفقر"(٣).

كما كان من هدي النَّبيّ ﷺ الابتهال إلى الله وسؤاله العافية؛ لأنها أفضل نعم الله تعالى بعد نعمة الإيمان بالله؛ يَقُولَ النَّبِيُّ ﷺ: "اسْأَلُوا اللَّهَ العَفْوَ وَالعَافِيَةَ، فَإِنَّ أَحَدًا لَمْ يُعْطَ بَعْدَ اليَقِينِ خَيْرًا مِنَ العَافِيَةِ" (٤).

وهكذا ينبغي أن يكون حال المسلم وابتهاله إلى ربه في سائر أوقاته وأحواله؛ حتى يكون ذلك سببًا في حمايته من الأمراض المعدية، والأوبئة القاتلة، وغير ذلك.

خامسًا: الاستعاذة من الأمراض

لا شك أن الاستعاذة بالله من الأمراض تعمل على حماية المسلم من الإصابة بها،

---

(١) صحيح: أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، (جـ٨/ صـ٤٠٣)، ح:(٤٧٨٥).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الرقاق، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء، (جـ٤/ صـ٢٠٩٧)، ح:(٢٧٣٩).

(٣) عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ)، (جـ٤/ صـ٢٨٣) باختصار، دار الكتب العلمية، ط: الثانية ١٤١٥هـ.

(٤) حسن صحيح: أخرجه الغمام الترمذي في سننه، أبواب: الدعوات، باب: في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله بعباده، (جـ٥/ صـ٥٥٧)، ح:(٣٥٥٨).

بل وتحميه من كل ما من شأنه أن يؤذيه ويضره؛ ولذا كان النبي ﷺ يتعوذ بالله من الأمراض المعدية والقبيحة.

فَعَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ البَرَصِ، وَالْجُنُونِ، وَالْجُذَامِ، وَمِنْ سَيِّئِ الْأَسْقَامِ" (١).

فالمسلم ينبغي أن يتأسى بالنبي ﷺ في الاستعاذة بالله من الأمراض المعدية، والأوبئة القاتلة؛ حتى يُحْفَظَ منها فلا تصيبه، ويُحَصَنَ منها فلا يُبْتَلَى بها أبدًا.

يقول د/ عبد الحميد القضاة: "عندما تكون هذه الممارسات –يقصد الاستعاذة بالله تعالى– جزءًا من حياة المسلم اليومية؛ تُصْبِحُ احتمالية إصابته بالأمراض الجرثومية ضئيلة جدًا" (٢).

فالبعد عن الشائعات والأخبار التي تسبب زعرًا وقلقًا نفسيًّا؛ يسهم بشكل كبير في التصدي للأجسام الغريبة التي تحاول التسلل لجسم الإنسان، وتسعى للنيل منه، وإيذائه.

وهكذا تبين أن المحافظة على الأذكار الوقائية؛ تدفع عن الإنسان المكاره والمضار، وتحميه من الإصابة بالأوبئة التي تعكر عليه صفو حياته، والأمراض المعدية التي تنغص عليه معيشته، وتحمله بسببها ما لا طاقة له به من العنت والعذاب.

---

(١) صحيح: أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الصلاة، باب: الاستعاذة، (جـ٢/ صـ٩٣)، ح:(١٥٥٤).

(٢) تفوق الطب الوقائي في الإسلام، د/ عبد الحميد القضاة، (صـ١٧).

الفصل الثاني
منهج الإسلام في العلاج من الأوبئة والأمراض المعدية
المبحث الأول
تفعيل الحجر الصحي للمخالطين

ويقصد بالحجر الصحي: "الحَدُّ من تحركات الأصحَّاء الذين اختلطوا بمن أصيب بمرض سارٍ خلال فترة القابلية للعدوى؛ بهدف الحد من انتشار المرض الساري في المجتمع؛ لأن هؤلاء المخالطين الذين يبدون بصحة جيدة قد يكونوا مصابين بالعدوى ولم تظهر عليهم أعراض؛ لأنهم ما زالوا في فترة الحضانة للمرض" (١).

ويمكن الاستدلال على مشروعية الحجر الصحي بقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ ﴾ (٢).

يقول الراغب الأصفهاني: خرجوا من ديارهم تفاديًا من الطاعون فأماتهم الله، ثم أحياهم؛ ليعرفهم عيانًا أن الآجال والأعمار مكتوبة ومقدرة في الأزل (٣).

"فالآية إنكار لخروجهم فرارًا من الموت، وتعجيب بشأنهم؛ ليعتبر العقلاء، ويتيقنوا أن لا مفر من قضاء الله، والمنهى عنه هو الخروج فرارًا؛ فإن الفرار من القدر لا يغنى شيئًا" (٤).

"كما تتضمن الآية نهي عن الخروج عن الطاعون فرارًا منه، ونهي عن الهبوط

---

(١) الموسوعة الطبية الفقهية، د/ أحمد محمد كنعان، (صـ٧٠٤).

(٢) [البقرة: ٢٤٣].

(٣) تفسير الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفي: ٥٠٢هـ)، (جـ١/ صـ٤٩٩)بتصرف يسير، تحقيق ودراسة د/ محمد عبد العزيز بسيوني، الناشر: كلية الآداب – جامعة طنطا، ط: الأولى ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

(٤) روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الاستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء (المتوفي: ١١٢٧هـ)، (جـ٩/ صـ٥٢١)، دار الفكر – بيروت، بدون تاريخ.

عليه أيضًا؛ فإن قال قائل: إذا كانت الآجال مقدرة محصورة لا تتقدم ولا تتأخر عن وقتها فما وجه نهي النبي ﷺ عن دخول أرض بها الطاعون وهو قد منع الخروج منها بَدِيًّا لأجله ولا فرق بين دخولها وبين البقاء فيها؛ قيل له: إنما وجه النهي أنه إذا دخلها وبها الطاعون فجائز أن تدركه منيته وأجله بها، فيقول قائل: لو لم يدخلها ما مات فإنما نهاه عن دخولها لئلا يقال هذا" (١).

ولأن الحجر الصحي وسيلة من وسائل منع انتشار الأوبئة والأمراض المعدية بين الناس؛ فقد أمر به الرسول الله ﷺ منذ أكثر من أربعمائة سنة وألف؛ حين منع الناس من الدخول إلى البلدة المصابة بالطاعون، ومنع أهلها من الخروج منها، وجعل مخالفة ذلك؛ كالفرار من الزحف الذي هو من أكبر الكبائر، وجعل للصابر على البقاء فيها مثل أجر الشهيد(٢)؛ فَعَنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ –أَيْ بِالطَّاعُونِ– بِأَرْضٍ فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ" (٣).

يقول الإمام النووي: "في الحديث منع القدوم على بلد الطاعون، ومنع الخروج منه؛ فرارًا من ذلك" (٤).

ويقول الإمام ابن القيم: "وفي المنع من الدخول إلى الأرض التي وقع بها البلاء حكم:

---

(١) أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)، (جـ٢/ صـ١٦٥)، تحقيق: محمد صادق القمحاوي – عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف، دار إحياء التراث العربي – بيروت ١٤٠٥هـ.

(٢) الدليل الشرعي للتعامل مع فيروس كورونا المستجد (كوفيد – ١٩)، مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية، (صـ٢٠،٢١)بتصرف، عدد: ذو القعدة ١٤٤١هـ – يونيو/ يوليو ٢٠٢٠م.

(٣) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الطب، باب: ما يذكر في الطاعون، (جـ٧/ صـ١٣٠)، ح:(٥٧٣٠)، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الآداب، باب: الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، (جـ٤/ صـ١٧٤٢)، ح:(٢٢١٩)، واللفظ للبخاري.

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (جـ١٤/ صـ٢٠٥)، باختصار.

أحدها: تجنب الأسباب المؤذية، والبعد منها.

الثاني: الأخذ بالعافية التي هي مادة المعاش والمعاد.

الثالث: ألا يستنشقوا الهواء الذي قد عفن وفسد؛ فيمرضون.

الرابع: ألا يجاوروا المرضى الذين قد مرضوا بذلك؛ فيصابوا بجنس أمراضهم.

الخامس: حمية النفوس عن الطيرة والعدوى، فإنها تتأثر بهما.

وبالجملة ففي النهي عن الدخول في أرضه الأمر بالحذر والحمية، والنهي عن التعرض لأسباب التلف، وفي النهي عن الفرار منه الأمر بالتوكل، والتسليم، والتفويض"(١).

ويقول الإمام ابن القيم في الطب النبوي: "وقد جمع النبي ﷺ للأمة في نهيه عن الدخول إلى الأرض التي هو بها، ونهيه عن الخروج منها بعد وقوعه كمال التحرز منه، فإن في الدخول في الأرض التي هو بها تعرضًا للبلاء" (٢).

"ومن هنا نعلم ونتيقن أن الحجر الصحي سبق للشريعة الإسلامية في مجال الطب الوقائي، وأنه ليس تقييدًا دائمًا لحرية المريض؛ بل هو تقييد لانتشار المرض، ووسيلة لحياة الأمم والشعوب" (٣).

يقول د/ أحمد كنعان: إن الهدف من الحجر الصحي هو الحدُّ من انتشار المرض الساري في المجتمع، ومنع تفشيه؛ لأن المخالطين الذين يبدون بصحة جيدة قد تصيبهم

---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، (جـ٤/ صـ٤٠،٤١)باختصار، مؤسسة الرسالة، بيروت ومكتبة المنار الإسلامية بالكويت، ط: السابعة والعشرون ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(٢) الطب النبوي، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، (صـ٤٤)، دار الهلال – بيروت، بدون تاريخ.

(٣) الدليل الشرعي للتعامل مع فيروس كورونا المستجد، (صـ٢١)باختصار.

العدوى مع عدم ظهور أعراضها عليهم؛ فيكونون في فترة حضانة المرض؛ فيتسببون في انتشاره وتفشيه دون أن يشعروا (١).

والإسلام يمنع من وقوع الضرر مهما كان الواقع به؛ ولذا كان من القواعد الفقهية المستمدة من السنة النبوية؛ قاعدة: (الضرر يزال)؛ حيث تستند إلى قول النبي ﷺ: "لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ" (٢)، وقول عمر بن الخطاب ﷺ للمرأة المَجْذُومَة التي كانت تَطُوفُ بِالْبَيْتِ: يَا أَمَةَ اللهِ لاَ تُؤْذِي النَّاسَ، لَوْ جَلَسْتِ فِي بَيْتِكِ، فَجَلَسَتْ" (٣).

ولا ريب أن في نهي عمر بن الخطاب ﷺ لهذه المرأة عن مخالطة الناس دليلٌ واضح على تقييد حركة المريض مرضًا معديًّا، ومنعه من التعامل مع الناس.

وهنا نؤكد على أنه يحرم على من تظهر عليه أعراض الأمراض المعدية ارتياد الأماكن العامة؛ لأنه بذلك ينقل المرض للآخرين، ويتسبب في ضررهم؛ وهذا محرم شرعًا (٤).

ولكى يستجيب المصاب لتوجيهات النبي ﷺ بالحجر الصحي بين له أجر الصابر على الابتلاء من خلال حديث عائشة –رضى الله عنها– الذي سألت فيه النبي ﷺ عن الطاعون، فأخبرها: "أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ، فَيَمْكُثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ

(١) الموسوعة الطبية الفقهية، د/ أحمد محمد كنعان، (صـ٧٠٤) بتصرف.

(٢) صحيح: أخرجه الإمام ابن ماجة في سننه، كتاب: الأحكام، باب: من بنى في حقه ما يضر بجاره، (جـ٢/ صـ٧٨٤)، ح:(٢٣٤١).

(٣) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب: الحج، (جـ٣/ صـ٦٢٥)، ح: (١٦٠٣)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية – الإمارات، ط: الأولى ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

(٤) الأسباب المُرضية في الوقاية من الأمراض المعدية في ضوء السنة النبوية المطهرة، د/ نادي عبد الله، مجلة الأزهر، (جـ٩/ صـ١٤٩٦)بتصرف، رمضان ١٤٤١هـ – أبريل / مايو ٢٠٢٠م.

لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ" (١).

وهكذا تبين أن الحجر الصحي من أهم التوجيهات الشرعية التي تعمل على حماية الأصحاء من الإصابة بالعدوى؛ فضلًا عن دوره في الحد من الوباء، وتقييد حركته، والعمل على محاصرته، والقضاء عليه.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الطب، باب: أجر الصابر في الطاعون، (جـ٧/ صـ١٣١)، ح:(٥٧٣٤).

المبحث الثاني
وجوب عزل المرضى والمصابين

ويقصد بعزل المرضى: إبعادهم عن غيرهم من الأصحاء؛ اتقاء انتقال العدوى إليهم(١).

فلقد وجهت شريعة الإسلام بعزل المرضى عن الأصحاء ومنعهم من الورود عليهم؛ كإجراء وقائي من الإصابة بالعدوى؛ قال ﷺ: "لا يوردن ممرض على مصح"(٢).

يقول الإمام النووي: الحديث يرشد إلى الاحتراز مما يحصل عنده الضرر بفعل الله وإرادته وقدره"(٣).

كما منع النبي ﷺ الرجل المجذوم من الوصول إليه، ومصافحته، والاحتكاك به وبالصحابة –رضى الله عنهم–؛ خشية نشره لوباء الجذام الذي يحمله بين الناس؛ فعن عمرو بن الشَّريد عن أبيه، قال: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي ﷺ: "إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ" (٤).

ولا شك أن في إرسال النبي ﷺ للرجل بالرجوع، وإخباره بالمبايعة دون أن يحضر وقاية من العدوى، وحَدٌّ للمرض من الانتشار والتفشي.

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على السبق النبوي لمنظمات الصحة العالمية

---

(١) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د/ أحمد مختار عمر، (جـ٢/ صـ١٤٩٥).

(٢) متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الطب، باب: لا هَامَةَ، (جـ٧/ صـ١٣٨)، ح:(٥٧٧١)، والإمام مسلم، كتاب: الآداب، باب: لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، ولا نوء، ولا غول، ولا يورد ممرض على مصح، (جـ٤/ صـ١٧٤٣)، ح:(٢٢٢١).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (جـ١٤/ صـ٢١٤).

(٤) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الآداب، باب: اجتناب المجذوم ونحوه، (جـ٤/ صـ١٧٥٢)، ح:(٢٢٣١).

اليوم؛ حيث توصلت تلك المنظمات إلى ما قال به رسول الله ﷺ من توجيهات في هذا المضمار تعمل على حماية الإنسان من الأوبئة وتحول بينه وبين الإصابة بها في العصر الحاضر.

ويدخل في ذلك أيضًا توجيه النبي ﷺ بالفرار من المجذوم في قوله: "لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، وَلاَ هَامَةَ وَلاَ صَفَرَ، وَفِرَّ مِنَ المَجْذُومِ[1] كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ" [2].

إن ألفاظ هذا الحديث قد يفهم منها انتفاء العدوى؛ وهذا الفهم يعارض الأحاديث الأخرى التي تثبت العدوى، وتؤكد وجودها، وسرعة انتقالها وتفشيها؛ ولذا كان الأمر النبوي بالفرار من المجذوم.

ويقول الإمام النووي: الحديث ينفي ما كانت الجاهلية تزعمه وتعتقده من أن المرض والعاهة تُعْدِي بطبعها لا بفعل الله تعالى؛ وهذا يعني أن الحديث ينفى العدوى بطبعها؛ ولم يَنْفِ حصول الضرر بقدر الله تعالى وفعله [3].

وفي كلام الإمام النووي دفع لما يوهم التعارض بين بعض أحاديث هذا الباب؛ وإثبات لوقع العدوى بقدر الله، وحصول الضرر بقدر الله كذلك.

فعزل المريض أو المصاب من باب الأخذ بالأسباب في الحدِّ من الوباء، وتقييد العدوى ومحاصرتها في أضيق نطاق؛ حتى تذهب برُمَّتها، ولا يبقى لها أثر أو فاعلية.

وفي هذا حَثٌّ للإنسان على اتباع الإجراءات الوقائية التي تعمل على حمايته من الإصابة بالأوبئة والأمراض المعدية.

---

(١) الجُذَامُ: داء وبيل مُعْدٍ، تتهافت منه الأطراف، ويتناثر اللحم من شدة التقيح، معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، (صـ١٦١)، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م، وانظر: لسان العرب، (جـ١٢/ صـ٨٨).

(٢) أخرجه الإمام البخاري، كتاب: الطب، باب: الجُذَامِ، (جـ٧/ صـ١٢٦)، ح:(٥٧٠٧).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (جـ١٤/ صـ٢١٣،٢١٤) بتصرف يسير.

وهكذا تبين أن منهج الدعوة الإسلام في عزل المريض أو المصاب يعد منهجًا وافيًا ومتكاملًا؛ حيث يؤمل الحماية والوقاية للأصحاء، ويسعى لمعالجة المصابين والتوصل إلى شفائهم ومداواتهم.

المبحث الثالث
ضرورة البحث الجاد عن الدواء

لقد رغبت شريعة الإسلام في العلاج من الإصابة بالأوبئة؛ وأثْبتت للقائمين على أمر المريض من الأطباء وغيرهم أجر المجاهدين في سبيل الله؛ فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ: إِنَّمَا تَغَيَّبَ عُثْمَانُ عَنْ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ"(١).

وهكذا يظهر هنا أن خدمة المريض ومساعدته على الشفاء يؤجر الإنسان عليه كأجر المجاهد الذي ساهم في تحقق النصر على العدو، وحاز نصيبه من الغنائم.

وهنا يثبت النبي ﷺ أن الإسلام دين يحث المصابين على السعي للعلاج؛ بأي وسيلة من الوسائل المشروعة والمباحة.

وهذا ما جعل علماء الإسلام يسطرون أسفارًا كبيرة تمتاز بالدقة والرصانة حول عناية الإسلام بالطب، وإسهاماته في شفاء المصابين من الأمراض المعدية والأوبئة القاتلة التي قد تفتك بهم؛ كالطب النبوي للإمام ابن القيم، وغيره.

يقول الطبيب الفرنسي غوستاف لوبون: "وليس فيما نُسِبَ إلى النبي مُحَمَّدٍ من الوصايا الصحية ما يُنْتَقَد" (٢).

ولا أدلَّ على ذلك من الأحاديث النبوية الكثيرة التي ترغب المرضى في البحث عن الدواء وطَلَبِهِ بشتَّى الطُرُقِ الممكنة، وتفتح بَابَ الأَمَلِ والشفاء في وجوههم؛ فَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: "تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً،

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: فرض الخمس، باب: إذا بعث الإمام رسولا في حاجة، أو أمره بالمقام هل يسهم له، (جـ٤/ صـ٨٨)، ح:(٣١٣٠).

(٢) حضارة العرب، غوستاف لوبون، (صـ٤٩٢)، ترجمة: عادل زعيتر، الهيئة المصرية العامة للكتاب ٢٠٠٠م.

غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ" (١)، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً"(٢)، وَعَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ هَذِهِ الحَبَّةَ السَّوْدَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا مِنَ السَّامِ" قُلْتُ: وَمَا السَّامُ؟ قَالَ: المَوْتُ"(٣)، وَعَنْ جَابِرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ" (٤).

يعلق الإمام النووي على حديث جابر ﷺ فيقول: "في هذا الحديث إشارة إلى استحباب الدواء، وهو مذهب أصحابنا، وجمهور السلف، وعامة الخلف" (٥).

فَطَلَبُ الدَّواء، والبحث عن العلاج، والسعي الحثيث للوصول إليه، والحصول عليه؛ هو توجيه الإسلام، ودعوة نبيه ﷺ.

ومما تجدر الإشارة إليه هنا أن رجلًا اشتكى مرضًا ببطن أخيه إلى النبي ﷺ فوجهه إلى التداوي بالعسل؛ مما يؤكد على أهمية العلاج والدواء في دفع المرض والقضاء عليه؛ فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ، فَقَالَ: "اسْقِهِ عَسَلًا" ثُمَّ أَتَى الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: "اسْقِهِ عَسَلًا" ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: "اسْقِهِ عَسَلًا" ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: قَدْ فَعَلْتُ؟

---

(١) صحيح: أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الطب، باب: في الرجل يتداوى، (جـ٤/ صـ٣)، ح:(٣٨٥٥)، والإمام الترمذي في سننه، أبواب: الطب، باب: ما جاء في الدواء والحث عليه، (جـ٤/ صـ٣٨٣)، ح:(٢٠٣٨).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الطب، باب: ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، (جـ٧/ صـ١٢٢)، ح:(٥٦٧٨).

(٣) أخرجه الإمام البخاري، كتاب: الطب، باب: الحبة السوداء، (جـ٧/ صـ١٢٤)، ح:(٥٦٨٧).

(٤) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الآداب، باب: لكل داء دواء واستحباب التداوي، (جـ٤/ صـ١٧٢٩)، ح:(٢٢٠٤).

(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (جـ١٤/ صـ١٩١).

فَقَالَ: "صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ، اسْقِهِ عَسَلًا" فَسَقَاهُ فَبَرَأَ"(١)، وَعَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: شَرْبَةِ عَسَلٍ، وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ، وَكَيَّةِ نَارٍ، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الكَيِّ"(٢).

فالبحث عن الدواء والسعي إلى الشفاء منهج قرآني ونبوي، أرشد القرآن إليه، ورغب النبي ﷺ أمته إليه.

يقول الإمام ابن القيم: "كان من هديه ﷺ فعل التداوي في نفسه، والأمر به لمن أصابه مرض من أهله وأصحابه" (٣).

ويقول في موضع آخر: "وفي الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداوي، وأنه لا ينافي التوكل، كما لا ينافيه دفع داء الجوع، والعطش، والحر، والبرد بأضدادها؛ بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدرًا وشرعًا؛ وأن تعطيلها يقدح في نفس التوكل، كما يقدح في الأمر والحكمة" (٤).

ويقول الإمام الغزالي: "ومقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم؛ وكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة"(٥).

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الطب، باب: دواء المبطون، (جـ٧/ صـ١٢٨)، ح: (٥٧١٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب: الآداب، باب: التداوي بسقي العسل، (جـ٤/ صـ١٧٣٦)، ح: (٢٢١٧)، واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: الطب، باب: الشفاء في ثلاث، (جـ٧/ صـ١٢٣)، ح:(٥٦٨١).

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، (جـ٤/ صـ٩).

(٤) الطب النبوي، ابن القيم، (صـ١٣).

(٥) المستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، (صـ١٧٤)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

فالبحث عن الدواء ومعالجة الداء سنَّة نبويَّة، اقتفى أثرها الصحابة والتابعون، وعلماء الإسلام الأفذاذ على مدار تاريخ الأمة الطويل.

وهذا يوجب على المريض أو المصاب اتباع الإرشادات الطبية في تناول العلاجات والأدوية المضاد للأوبئة والأمراض المعدية؛ حتى ينصرف الوباء، ويتحقق الشفاء -بإذن الله تعالى-.

وهكذا تبين أن علاج الإنسان الموبوء، أو المصاب بمرض مُعْدٍ هو أمر في غاية الأهمية؛ لموافقته لنصوص شريعة الإسلام قولًا وتطبيقًا.

المبحث الرابع
وجوب الإيمان بالقدر مع الإكثار من التضرع والدعاء والصدقة

لقد حرص الإسلام على بثِّ روح الأمل في المصاب بالوباء؛ مهما كانت شدة الإصابة؛ فربَّى فيه أن الشفاء والدواء بيد الله تعالى، وجعل ذلك يقينًا راسخًا في نفسه لا يتزحزح ولا يتبدل بحال من الأحوال.

ولأن المسلم في أحواله كلها؛ صحة أو مرضًا، وقوة أو ضعفًا لا ينسلخ عن إيمانه بالقدر، ولا يتغافل عن التضرع والدعاء؛ فسوف أبين توجيهات القرآن الكريم والسنة النبوية للمصاب بالوباء؛ وذلك فيما يلي:

أولا: الإيمان بقضاء الله وقدره

لقد وَجَّهَ الإسلام المؤمن حينما ينزل به البلاء إلى الرضا بقضاء الله وقدره، واحتساب أجر ما نزل به عند الله تعالى؛ وذلك لأن المؤمن الحق هو الذي يرضى بقضاء الله تعالى، ويذعن لقدره، ولا يسخط على ربه أبدًا؛ فَعَنْ صُهَيْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ" (١).

فالمؤمن دائمًا شكور على نعماء الله تعالى وآلائه التي تغمره من كل اتجاه، صبور على أقدار الله وبلائه؛ وهو على الحالين مأجور من الله تعالى.

كما أن المؤمن ينبغي أن يكون قويًّا يستعين بربه في أحواله كلها؛ وبخاصة حال المرض، ولا يصاب بالعجز أو يهزمه اليأس، أو يتمكن منه الشيطان؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ،

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الزهد والرقائق، باب: المؤمن أمره كله خير، (جـ٤/ صـ٢٢٩٥)، ح:(٢٩٩٩).

وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ" (١).

يقول أبو العلامة أبو العباس القرطبي: وهذا يعني أن الذي يتعين بعد وقوع المقدور هو التسليم لأمر الله تعالى، والرضا بما قدره، والإعراض عن الالتفات لما مضى وفات؛ فإن تفكر فيما فاته من ذلك وقال: "لو أني فعلت كذا لكان كذا؛ جاءته وساوس الشيطان، ولا تزال به حتى تفضي به إلى الخسران؛ لتعارض توهم التدبير سابق المقادير؛ وهذا هو عمل الشيطان الذي نهى عنه النبي ﷺ بقوله: "فَلَا تَقُلْ: لَوْ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ"(٢) (٣).

ومما تجدر الإشارة إليه هنا أن المسلم ينبغي أن يتذكر دائمًا أن النبي ﷺ بشَّرَ من يموت في الوباء بالشهادة؛ فَعَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، قَالَتْ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: بِمَ مَاتَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرَةَ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: بِالطَّاعُونِ، قَالَتْ: فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ" (٤).

وهكذا فالإيمان بقضاء الله حال نزول البلاء، والرضا عن الله في الضراء يُسْهِمُ في استجابة المريض إلى الشفاء؛ حيث يعلم هذا المريض علم اليقين أنه لا يملك لنفسه شيئًا

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: القدر، باب: في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله (جـ٤/ صـ٢٠٥٢)، ح: (٢٦٦٤).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: القدر، باب: في الأمر بالقوة، وترك العجز، والاستعانة بالله، وتفويض المقادير لله (جـ٨/ صـ٥٦)، ح: (٢٦٦٤).

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس ضياء الدين أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الأنصاري الأندلسيّ القرطبي المالكي، المتوفى: (٦٥٦هـ)، (جـ٦/ صـ ٦٨٣)، دار ابن كثير – بيروت، بدون تاريخ.

(٤) أخرجه الإمام مسلم، كتاب: الإمارة، باب: بيان الشهداء، (جـ٣/ صـ١٥٢٢)، ح:(١٩١٦).

سوى الرضا والصبر، وأن الحياة والموت بيد الله تعالى.

وهو بتلك العقيدة الصحيحة يخفف الآمه النفسية والعصبية التي قد تسهم في تأخير شفائه، وتوقد نارًا قد لا تنطفئ في صدره فترة من الزمان.

ثانيًا: التضرع إلى الله تعالى بالدعاء

لقد رغب الله المُبْتَلَى في الدعاء والتضرع إليه؛ مبينًا أن هذا هو حال الأنبياء والصالحين؛ قال تعالى على لسان سيدنا إبراهيم عليه السلام: ﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾ ﴾[1]؛ أي: إذا وقَعْتُ في مرض فإنه لا يقدر على شفائي أحد غير الله، بما يُقَدِّرُ من الأسباب الموصلة إليه [2].

يقول الإمام الشعراوي: "قد يسأل في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾ ﴾ سائل؛ قائلًا: ولماذا نذهب إلى الطبيب إذن؟، والجواب: أن الطبيب يعالج، وهو سبب للشفاء، لكنَّ الشفاء من الله؛ بدليل أن الطبيب ربما يمرَضُ، ويعجزُ هو عن شفاء نفسه، وقد يُعْطِي المريضَ حُقْنَةً ويكون فيها حَتْفُهُ" [3].

كما رغب الله تعالى في الدعاء من خلال إجابته للمضطر، وملاذه للاجئين؛ وذلك في قوله تعالى: ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾ ﴾[4]، وقوله: ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ

---

(١) [الشعراء: ٨٠].

(٢) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، (جـ٦/ صـ١٤٧)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٣) الخواطر، محمد متولي الشعراوي، (جـ١٧/ صـ١٠٥٩٤).

(٤) [النمل: ٦٢].

﴿ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمۡسَسۡكَ بِخَيۡرٖ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٧ ﴾[1]، وقوله: ﴿ فَلَوۡلَآ إِذۡ جَآءَهُم بَأۡسُنَا تَضَرَّعُواْ وَلَٰكِن قَسَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ٤٣ ﴾[2].

يقول الإمام ابن بطال: "والسُّنَّةُ عند نزول الآيات: الاستغفار، والذكر، والفزع إلى الله تعالى بالدعاء، وإخلاص النِّيَّات بالتوبة والإقلاع؛ وبذلك يكشف الله تعالى ظاهر العذاب؛ قال تعالى: ﴿ فَلَوۡلَآ إِذۡ جَآءَهُم بَأۡسُنَا تَضَرَّعُواْ وَلَٰكِن قَسَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ٤٣ ﴾[3] [4].

ويقول الإمام ابن رجب الحنبلي: "المؤمن من يستكين قلبه لربه ويخشع له ويتواضع، ويظهر مسكنته وفاقته إليه في الشدة والرخاء؛ أما في حالة الرخاء فإظهار الشكر، وأما في حال الشدة فإظهار الذُّل، والعبودية، والفاقة، والحاجة إلى كشف الضر" [5].

فالدعاء لرفع الوباء هو هدى النبي ﷺ وفعله؛ فَعَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَدِمْنَا المَدِينَةَ وَبِيئَةٌ، فَاشْتَكَى أَبُوْ بَكْرٍ، وَاشْتَكَى بِلَالٌ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ شَكْوَى أَصْحَابَهُ، قَالَ: "اللهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا، وَحَوِّلْ حُمَّاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ" [6].

---

(١) [الأنعام: ١٧].

(٢) [الأنعام: ٤٣].

(٣) [الأنعام: ٤٣].

(٤) شرح صحيح البخاري، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، (جـ٣/ صـ٤٧)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد بالرياض، ط: الثانية ١٤٢٣هـ.

(٥) اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملأ الأعلى، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، (صـ١١٥)، تحقيق: جسم الفهيد الدوسري، مكتبة دار الأقصى – الكويت، ط: الأولى ١٤٠٦هـ – ١٩٨٥م.

(٦) أخرجه الإمام مسلم، كتاب: الحج، باب: فضل المدينة، ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة، وبيان

قال الخطابي وغيره في قوله ﷺ " وَحَوِّلْ حُمَّاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ": "كان ساكنوا الجحفة في ذلك الوقت يهودًا؛ وهذا ففيه دليل للدعاء على الكفار بالأمراض والأسقام والهلاك، وفيه الدعاء للمسلمين بالصحة وطيب بلادهم والبركة فيها، وكشف الضر والشدائد عنهم، وهذا هو مذهب العلماء كافة" (١).

وهكذا تبين أن دعاء النبي ﷺ بصرف الوباء عن المدينة، ومنحها الصحة؛ لدليل على جواز الدعاء لرفع البلاء.

ويؤكد ذلك فهم علماء الأمة المتقدمين أن الحديث يرغب في الدعاء من أجل رفع البلاء؛ وعلى رأس هؤلاء الإمام البخاري الذي بَوَّبَ بَابًا في كتاب الدعوات من صحيحه تحت عنوان: (بَابُ الدُّعَاءِ بِرَفْعِ الوَبَاءِ وَالوَجَعِ) (٢).

ومن هذا الحديث قالت الحنفية(٣)، والمالكية(٤)، وكثير من الشافعية(٥)، باستحباب القنوت في الصلاة؛ لرفع الوباء وصرفه.

تحريمها، وتحريم صيدها وشجرها، وبيان حدود حرمها، (جـ٢/ صـ١٠٠٣)، ح:(١٣٧٦).

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (جـ٩/ صـ١٥٠).

(٢) صحيح البخاري، (جـ٨/ صـ٨٠).

(٣) انظر: رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، (جـ٢/ صـ١١)، دار الفكر- بيروت، ط: الثانية ١٤١٢هـ.

(٤) انظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، (جـ١/ صـ٣٠٨)، دار الفكر، بدون.

(٥) انظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، (جـ٢/ صـ٦٨)، المكتبة التجارية الكبرى بمصر، بدون، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، (جـ١/ صـ٥٠٨)، دار الفكر- بيروت، ط: الأخيرة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

ثالثًا: تجنب الحزن عند الإصابة بالوباء

لا ريب أن الحزن يُسْهِم في استمرار مرض الإنسان ويؤخر شفاءه؛ بل ويصل به في بعض الأحيان إلى الموت؛ ولذا وجَّهَ النبي ﷺ المسلم إلى جعل رضا الله تعالى أكبر همه؛ حتى يكفيه الله الأحزان؛ فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِدًا، هَمَّ الْمَعَادِ، كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّ دُنْيَاهُ، وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الْهُمُومُ فِي أَحْوَالِ الدُّنْيَا، لَمْ يُبَالِ اللَّهُ فِي أَيِّ أَوْدِيَتِهِ هَلَكَ" (١).

كما وجَّه النَّبِيُّ ﷺ إلى أن البلاء سبيل لتكفير الخطايا؛ فقال: "مَا يُصِيبُ المُسْلِمَ، مِنْ نَصَبٍ وَلاَ وَصَبٍ، وَلاَ هَمٍّ وَلاَ حُزْنٍ وَلاَ أَذًى وَلاَ غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ" (٢).

كما بيَّن النَّبِيُّ ﷺ أن البلاء علامة على محبة الله تعالى للعبد؛ فقال: "إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ" (٣).

ولكى لا يتمكن الحزن من قلب المسلم المصاب بالوباء؛ بسبب تخلفه عن الطاعات التي كان يداوم عليها أيام صحته طمْأَنَهُ النبي ﷺ أن له أجر تلك الطاعات كأيام صحته تمامًا بتمام؛ فَقَالَ ﷺ: "إِذَا مَرِضَ العَبْدُ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا" (٤).

---

(١) حسن: أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه، كتاب: الزهد، باب: الهَمُّ بالدُّنْيَا، (جـ٢/ صـ١٣٧٥)، ح:(٤١٠٦).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: المرضى، باب: ما جاء في كفارة المرض، (جـ٧/صـ١١٤)، ح:(٥٦٤١).

(٣) حسن: أخرجه الإمام الترمذي في سننه، كتاب: المرضى، باب: ما جاء في كفارة المرض، (جـ٤/صـ٦٠١)، ح:(٢٣٩٦).

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة، (جـ٤/ صـ٥٧)، ح:(٢٩٩٦).

وهكذا تبين أن المسلم ينبغي عليه أن يتجنب الحزن إذا ما ابتُلِيَ بمرض معدٍ، وأن يسلم أموره لله تعالى؛ لأنه ليس له من أمره شيء.

رابعًا: الإنفاق والصدقة

لا شك أن الإنفاق والصدقة من أهم السُبُل الموصلة إلى البُرْءِ من الأمراض؛ والدليل على ذلك تَوَجّيهُ النَّبِيّ ﷺ إلى مداوة المرضَى بالصدقة في قوله: "دَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ"(١).

فالحديث يثبت أن الصدقة طريق لشفاء المرضى والمبتلين؛ حيث إن آثار الصدقة في التداوي احتوت على معجزات وعجائب.

يقول الإمام ابن القيم: "فإن للصدقة تأثيراً عجيباً في دفع أنواع البلاء ولو كانت من فاجر، أو من ظالم؛ بل من كافر؛ فإن الله تعالى يدفع بها عنه أنواعًا من البلاء، وهذا أمرٌ معلومٌ عند الناس خاصتهم وعامتهم، وأهل الأرض كلهم مقرون به؛ لأنهم جربوه"(٢).

ويقول في موضع آخر: "... بل هاهنا من الأدوية التي تشفي من الأمراض ما لم يهتد إليها عقول أكابر الأطباء، ولم تصل إليها علومهم، وتجاربهم، وأقيستهم؛ كالاعتماد على الله، والتوكل عليه، والالتجاء إليه، والانطراح بين يديه، والتذلل له، والصدقة، والدعاء، والتوبة، والاستغفار، والإحسان إلى الخلق، وإغاثة الملهوف، والتفريج عن المكروب؛ فهذه الأدوية قد جرَّبَتْهَا الأمم على اختلاف أديانها ومللها، فوجدوا لها من التأثير في الشفاء ما لا يصل إليه علم أعلم الأطباء، ولا تجربته، ولا قياسه" (٣).

---

(١) ضعيف: أخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبرى، كتاب: الجنائز، باب: وضع اليد على المريض، والدعاء له بالشفاء، ومداواته بالصدقة، (جـ٣/ صـ٥٣٦)، ح:(٦٥٩٣).

(٢) الوابل الصيب من الكلم الطيب، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، (صـ٣١)، تحقيق: سيد إبراهيم، دار الحديث – القاهرة، ط: الثالثة ١٩٩٩م.

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد، (جـ٤/ ١٠،١١).

وروى أن رجلًا سأل ابن المبارك عن قُرْحَةٍ خرجت في ركبته منذ سبع سنين، وقد عالجها بأنواع العلاج، وسأل الأطباء، فلم ينتفع بهم؛ فقال له ابن المبارك: اذهب، فاحفر بئرًا في مكان يحتاج إلى الماء؛ فإني أرجو أن ينبع هناك عَيْنٌ، ويمسك عنك الدم؛ ففعل الرجل ذلك، فبرأ" (١).

فالصدقة لها أسرار عجيبة في الشفاء من الأمراض والابتلاءات التي تنزل بالإنسان، وتؤرق راحته، وتذهب لذته بالحياة، وأن آثارها لا تتوقف، وعجائبها لا تفنى ولا تبيد.

وهكذا تبيَّن أن الإيمان الصادق واليقين الجازم بالقَدَرِ، والإقبال على الله تعالى بالتضرع والدعاء مع كثرة التصدق والإنفاق له من النتائج المعجِزَة في الشفاء والمداواة من الأوبئة والأمراض المعجزة الكثير والكثير؛ ولذا ينبغي علينا أن لا نغفل هذا الباب المهم والرئيس مع البحث عن الأدوية الطبيَّة.

(١) سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) (جـ٨/ صـ٤٠٧)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

الخـــاتمة

أحمد الله تعالى أن وفقني لاختيار هذا البحث وإنجازه؛ وأسأله أن يتقبل مني، وأن يكلل عملي بالتوفيق والسداد، وأن ينفعني به يوم القيامة.

وأهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها في هذا البحث على النحو التالي:

النتائج:

١- تبين من خلال البحث أن الأوبئة آفة تاريخية لم تتوقف عند عصر من العصور، ولا زمن من الأزمان؛ ولذا يصعب حصرها، وحصر من أودت بحياتهم من البشر.

٢- ظهر من خلال البحث أن الإسلام له قصب السبق بتوجيهاته الوقائية من الإصابة بالأوبئة على سائر المنظمات التي تُعْنَى بحماية الإنسان، والمحافظة على صحته.

٣- أكَّدَ البحث على أن الإسلام قد وضع سائر الإجراءات الوقائية والعلاجية لحماية الإنسان من الإصابة بالأمراض الوبائية الفتاكة.

٤- تبين من خلال البحث أن حفظ النفس الإنسانية هو أسمى مقاصد الشريعة الإسلامية الغرَّاء، وأن هلاكها عمدًا أو إهمالًا جريمة نكراء.

٥- أثبت البحث أن التصدي للأوبئة ينبغي أن يكون تصديًا ماديًّا ومعنويًّا؛ وأن أحدهما لا يغني عن الآخر.

٦- تأكد من خلال البحث أن القرآن والسنة مليئان بالنصوص التي تريح نفس الإنسان، وتُذْهِبُ عنه الخوف والقلق، وتجعله يُسَلِّمُ أموره كلها لله تعالى.

٧- أبرز البحث تأكيد العلم الحديث على صحة التوجيهات الشرعية في المجال الطبي، وأنها لا يمكن أن تُنْتَقَدَ بحال من الأحوال.

التوصيات:

١- أوصى بإنشاء مراكز للطب الوقائي يحاضر فيها أساتذة الطب المتخصصون في شتى المجالات؛ حتى يزداد الوعى المجتمعي بنعمة الصحة والعافية.

٢- أوصي باستحداث مادة دراسية توعوية تركز على بيان الطرق الوقائية والعلاجية من الأوبئة، من خلال نصوص الوحيين الشريفين، وتوجيهات الطب الحديث.

٣- أوصي الدول الإسلامية بتفعيل التكافل الإنساني أثناء النوازل؛ حتى يكون ذلك سببًا في نجاتهم من الأوبئة والأمراض المعدية.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم – جل من أنزله –.

١– أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد صادق القمحاوي – عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف، دار إحياء التراث العربي – بيروت ١٤٠٥هـ.

٢– اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملأ الأعلى، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، تحقيق: جسم الفهيد الدوسري، مكتبة دار الأقصى – الكويت، ط: الأولى ١٤٠٦هـ – ١٩٨٥م.

٣– الأسباب المُرضية في الوقاية من الأمراض المعدية في ضوء السنة النبوية المطهرة، د/ نادي عبد الله، مقال بمجلة الأزهر، رمضان ١٤٤١هـ – أبريل / مايو ٢٠٢٠م.

٤– استشارات طبية في ضوء الإسلام، د/ إبراهيم الزاوي، العدد: الرابع ١٩٦٦م.

٥– أسس ومبادئ البحث العلمي، د/ فاطمة عوض صابر، د/ ميرفت على خفاجة، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية – الإسكندرية، ط: الأولى ٢٠٠٢م.

٦– الاكتشافات العلمية الحديث ودلالتها في القرآن الكريم، د/ سليمان عمر قوش، دار الحرمين للنشر – الدوحة، ط: الأولى ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

٧– الأمراض المعدية، موقع منظمة الصحة العالمية.

٨– انفلونزا الخنازير لدى البشر، موقع منظمة الصحة العالمية.

٩– الأوبئة والتاريخ (المرض والقوة والإمبريالية)، شلدون واتس، ترجمة: أحمد محمود عبد الجواد، المركز القومي للترجمة بالقاهرة، ط: الأولى ٢٠١٠م.

١٠– البحث العلمي أساليبه النظرية وممارسته العملية، د/ رجاء وحيد دويدري، دار

الفكر بيروت، ط: الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
١١- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، ط: الثانية، بدون تاريخ.
١٢- البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
١٣- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمّد بن عبد الرزَّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقَّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، بدون تاريخ.
١٤- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي ببيروت، ط: الثانية ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
١٥- تاريخ الرسل والملوك، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، دار التراث - بيروت، ط: الثانية ١٣٨٧هـ.
١٦- تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر، بدون،
١٧- تفسير الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفي: ٥٠٢هـ)، تحقيق ودراسة د/ محمد عبد العزيز بسيوني، الناشر: كلية الآداب - جامعة طنطا، ط: الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
١٨- تفسير القرآن الحكيم، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٠م.

١٩- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٢٠- تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط: الأولى ١٣٦٥هـ - ١٩٤٦م.

٢١- التفسير الوسيط للقرآن الكريم، د/ محمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة، ط: الأولى ١٩٩٧م.

٢٢- تفوق الطب الوقائي في الإسلام، د/ عبد الحميد القضاة، المكتبات والوثائق العلمية - عمَّان، ط: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

٢٣- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر بدمشق - سوريا، ط: الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٢٤- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٢٥- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، دار الفكر، بدون.

٢٦- حضارة العرب، غوستاف لوبون، ترجمة: عادل زعيتر، الهيئة المصرية العامة للكتاب ٢٠٠٠م.

٢٧- الخواطر، محمد متولي الشعراوي (المتوفى: ١٤١٨هـ)، مطابع أخبار اليوم- مصر، بدون تاريخ.

٢٨- الدعوة الإسلامية (أصولها - وسائلها - أساليبها) في القرآن الكريم، د/ أحمد أحمد

غلوش، مؤسسة الرسالة ٢٠٠٥م.
٢٩- الدليل الشرعي للتعامل مع فيروس كورونا المستجد (كوفيد - ١٩)، مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية، عدد: ذو القعدة ١٤٤١هـ - يونيو/ يوليو ٢٠٢٠م.
٣٠- ذيل مرآة الزمان، قطب الدين أبو الفتح موسى بن محمد اليونيني (المتوفى: ٧٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي بالقاهرة، ط: الثانية ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
٣١- رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، دار الفكر- بيروت، ط: الثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٣٢- روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الاستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء (المتوفي: ١١٢٧هـ)، دار الفكر - بيروت، بدون تاريخ.
٣٣- الروضة الندية شرح الدرر البهية، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ)، دار المعرفة.
٣٤- زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت ومكتبة المنار الإسلامية بالكويت، ط: السابعة والعشرون ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٣٥- زبدة الحلب في تاريخ حلب، عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (المتوفى: ٦٦٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٣٦- سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
٣٧- سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، بدون تاريخ.
٣٨- سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم

عطوة عوض، مطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط: الثانية ١٣٩٥هـ – ١٩٧٥م.
٣٩- السنن الكبرى للبيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: الثالثة ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.
٤٠- سنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط: الثانية ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.
٤١- سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.
٤٢- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، وخرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير بدمشق – بيروت، ط: الأولى ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.
٤٣- شرح صحيح البخاري، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد بالرياض، ط: الثانيةِ ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.
٤٤- شرح مختصر خليل، محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: ١١٠١هـ)، دار الفكر للطباعة – بيروت، بدون.
٤٥- شعب الإيمان للبيهقي، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د/ عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط: الأولى ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.
٤٦- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي

(المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، ط: الرابعة ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

٤٧- صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط: الأولى ١٤٢٢هـ.

٤٨- صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، بدون تاريخ.

٤٩- الصلاة وصحة الإنسان، حلمي الخولي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، العدد: (١٣٩)، المحرم ١٤٢٨هـ – فبراير ٢٠٠٧م.

٥٠- الطب النبوي، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار الهلال – بيروت، بدون تاريخ.

٥١- الطب الوقائي في الإسلام، د/ أحمد شوقي الفنجري، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: الثالثة ١٩٩١م.

٥٢- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، بدون تاريخ.

٥٣- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الثانية ١٤١٥هـ.

٥٤- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة – بيروت ١٣٧٩هـ.

٥٥- القاموس الفقهي القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، سعدي أبو حبيب، دار الفكر

بدمشق – سوريا، ط: الثانية ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.
٥٦- قصة الحضارة، ويليام جيمس ديوَرانت (المتوفى: ١٩٨١م)، تقديم: د/ محيي الدين صابر، ترجمة: زكي نجيب محمود وآخرون، دار الجيل، بيروت – لبنان ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.
٥٧- الكامل في التاريخ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، ط: الأولى ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.
٥٨- كنوز الذهب في تاريخ حلب، أحمد بن إبراهيم بن محمد بن خليل، موفق الدين، أبو ذر سبط ابن العجمي (المتوفى: ٨٨٤هـ)، دار القلم –حلب، ط: الأولى ١٤١٧هـ.
٥٩- لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، ط: الثالثة ١٤١٤هـ.
٦٠- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.
٦١- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط: الأولى ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.
٦٢- المستَخرجُ من كُتب النَّاس للتَّذكرة والمستطرف من أحوال الرِّجال للمعرفة، عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق، ابن مندة العبدي الأصبهاني، أبو القاسم (المتوفى: ٤٧٠هـ)، تحقيق: د/ عامر حسن صبري التَّميميُّ، وزارة العدل والشئون الإسلامية البحرين

– إدارة الشئون الدينية، بدون تاريخ.
٦٣– المستدرك على الصحيحين للحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.
٦٤– المستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.
٦٥– مسند أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م.
٦٦– المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية – بيروت، بدون تاريخ.
٦٧– معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي –بيروت، ط: الأولى ١٤٢٠هـ.
٦٨– المعجم الأوسط للطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين بالقاهرة، بدون تاريخ.
٦٩– معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط: الثانية ١٩٩٥م.
٧٠– معجم اللغة العربية المعاصرة، د/ أحمد مختار عمر، عالم الكتب بالقاهرة، ط: الأولى ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.
٧١– المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، بدون.
٧٢– معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٧٣- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٧٤- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس ضياء الدين أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الأنصاري الأندلسيّ القرطبي المالكي، المتوفى: (٦٥٦هـ)، دار ابن كثير - بيروت، بدون تاريخ.
٧٥- مقدمة في منهج البحث العلمي، د/ رحيم يونس كرو العزاوي، دار دجلة بعمان، ط: الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٧٦- مناهج البحث العلمي، د/ عبد الرحمن بدوي، وكالة المطبوعات بالكويت، ط: الثالثة ١٩٧٧م.
٧٧- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٧٨- المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، مطبعة السعادة - مصر، ط: الأولى ١٣٣٢هـ.
٧٩- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الثانية ١٣٩٢هـ.
٨٠- الموسوعة الطبية الفقهية (موسوعة جامعة للأحكام الفقهية في الصحة والمرض والممارسات الطبية) د/ أحمد محمد كنعان، تقديم د/ محمد هيثم الخياط، دار النفائس - بيروت، ط: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٨١- موطأ مالك، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - الإمارات، ط: الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٨٢- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: ٨٧٤هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب بمصر، بدون تاريخ،

٨٣- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، دار الفكر- بيروت، ط: الأخيرة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٨٤- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٨٥- الهدي الصحي، د/ عبد الفتاح الحسيني الشيخ، منظمة الصحة العالمية المكتب الإقليمي لشرق المتوسط.

٨٦- هذه أكثر الأوبئة فتكا في تاريخ البشرية، طه عبد الناصر رمضان، موقع العربية، بتاريخ: ١٣ مارس ٢٠١٨م.

٨٧- الوابل الصيب من الكلم الطيب، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: سيد إبراهيم، دار الحديث - القاهرة، ط: الثالثة ١٩٩٩م.

٨٨- الوقاية من الأمراض المعدية، د/ عبد الغني شهبندر، المطبعة الوطنية - بيروت ١٣٤٨هـ - ١٩٢٩م.

فهرس المحتويات

ملخص البحث ٢

مقدمة: ٦

التمهيد: ١١

أولا: التعريف بمصطلحات عنوان البحث **١١**

ثانيًا: نبذة تاريخية عن الأوبئة منذ صدر الإسلام حتى العصر الحاضر ١٦

الفصل الأول: **منهج الإسلام في الوقاية من الأوبئة والأمراض المعدية** ٢٥

المبحث الأول: وجوب العناية بالنظافة الشخصية ٢٥

المبحث الثاني: الحرص على نظافة الطعام والشراب ٣٨

المبحث الثالث: الحذر من أكل المحرمات والخبائث ٤٤

المبحث الرابع: المحافظة على الأذكار والأدعية الوقائية ٥١

الفصل الثاني: **منهج الإسلام في العلاج من الأوبئة والأمراض المعدية** ٥٦

المبحث الأول: تفعيل الحجر الصحي للمخالطين ٥٦

المبحث الثاني: وجوب عزل المرضى والمصابين ٦١

المبحث الثالث: ضرورة البحث الجاد عن الدواء ٦٤

المبحث الرابع: وجوب الإيمان بالقدر مع الإكثار من التضرع والدعاء والصدقة..... ٦٨

الخاتمة ٧٦

المصادر والمراجع ٧٨

فهرس المحتويات ٨٨